وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة أمحمد بوقرة – بومرداس–

كلية الحقوق والعلوم السياسية –بودواو–

قسم القانون العام

بعنوان

القتل الرحيم بين الشريعة الإسلامية والقانون

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر في القانون

تخصص: قانون عام

من إعداد الطالبتين:

- **زلماط مارية**
- **عطوش فريال**

تحت إشراف الأستاذ:

د. جمال العيدي فورار

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
بلحاج العربي	أستاذ. مساعد أ	جامعة أمحمد بوقرة بومرداس	رئيسا
جمال العيدي فورار	أستاذ. التعليم العالي	جامعة أمحمد بوقرة بومرداس	مشرفا ومقررا
سايحي محمد	أستاذ. مساعد أ	جامعة أمحمد بوقرة بومرداس	ممتحنا

السنة الجامعية: 2024/2023

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

{...يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ...}

سورة المجادلة، الآية 11

شكر وتقدير

قال الله تعالى في كتابه الكريم: "**ومن يشكر فإنما يشكر لنفسه**".

وفي بداية كلمتنا لا بدّ لنا من أن نتوجه أولاً بالشكر لله عز وجل الذي وفقننا للوصول إلى هذه المرحلة العلمية العالية.

كما نتوجه بالشكر والامتنان لأستاذنا الفاضل **جمال العيدي فوار**، الذي كان لنا الشرف الكبير بأن يتولى الإشراف على هذه المذكرة والذي منحنا ثقته ولم يبخل علينا بنصائحه القيمة، خصوصا المجهودات التي بذلها في إطار المتابعة الدائمة لهذا العمل.

والشكر موصول لأعضاء لجنة المناقشة الكرام على تفضلهم بقبول مناقشة مذكرة الماستر هذه.

بالإضافة إلى شكرنا الكبير لجميع الأسرة الجامعية.

مارية، فريال

الإهداء

إلى صاحب السيرة العطرة، والفكر المستنير فلقد كان له

الفضل الأوّل لأكون على ما أنا عليه اليوم **أبي الحبيب،**

تغمده الله برحمته الواسعة، شكرًا والدي.

إلى من وضعتني على طريق الحياة، وجعلتني رابط الجأش

وجارتني حتى صرت كبيرة **أمي الغالية،** حفضها الله.

إلى من كان له أثر كبير في الكثير من العقبات والصعاب، **أخي العزيز**.

إلى من علمني أن الأعمال الكبيرة لا تتم إلا بالصبر والعزيمة والإصرار، جدي وجدتي جزاهما الله خيرا.

إلى من علمتني معنى الأخت والسند، **صديقتي وأختي العزيزة هديل.**

إلى التي كانت ملجأ للحنان وأعتبرها **أمي الثانية،** شكرًا أيتها الهدية الجميلة.

إلى زميلتي في العمل **مارية**

إلى كل من يعرفني من قريب أو من بعيد إلى كل من وسعته ذاكرتي ولم تفسحه مذكرتي.

فريال

الإهداء

من قال أنا لها " نالها"

لم تكن الرحلة قصيرة ولا الطريق كان محفوفا بالتسهيلات

نلتها وعانقت اليوم مجدا عظيما

الحمد الله حبا وشكرا وامتنانا، الحمد الله الذي أدركت بفضله أسمى الغايات، أهدي بكل حب بحث تخرجي

إلى من علموني أن الدنيا كفاح وسلاحها العلم والمعرفة إلى الذين لم يبخلوا على بأي شيء
إلى من سعوا وناضلوا للأجل راحتي ونجاحي إلى أعز الناس على روحي

أمي وأبي دمتم لي بخير وعافية طول العمر

إلى من شددت عضدي بهم فكانوا لي ينابيع أرتوي بها إخوتي وأخواتي (ياسين، توفيق، أمين، رابح، عبد السلام، سهيلة، أمينة)

إلى بهجة بيتنا (عبد الحق، إسلام، رميساء، أيوب، عماد، بشرى، محمد، خولة، أمير)

إلى رفيقات المواقف لا الأيام (ليديا، وسام)

إلى أجمل من عرفتني عليهم الجامعة (وداد، أسماء، هدى)

إلى زميلتي في العمل (فريال)

أخيرا إلى كل من لم ينسهم قلبي ولم يسعهم قلمي.

مارية

مقدمة

مقدمة

الحياة حق محمي لكل إنسان في جل التشريعات وحق مقدس في الإسلام لكن قد يمر الإنسان بلحظات حرجة تجعله يقف أمام خيار صعب العيش في الحياة بآلام ومعاناة لا تطاق أو الرحيل بهدوء وسلام.

هذا هو مشكلة العصر " القتل الرحيم" موضوع يثير الكثير من الجدل حول كيفية التعامل مع المرضى الذين يعانون من آلام شديدة وميؤوس من شفائهم، وقد يرغبون في إنهاء حياتهم كما قد ترغب عائلاتهم في التخلص منهم نتيجة لمصاريف العلاج المكلفة بالنسبة لهم، أو نتيجة لعدم الوصول إلى نتيجة في العلاج وقد يعود سبب القتل الرحيم إلى اقتناع بعض المراكز الصحية بالقتل الرحيم نظرا لوجود عدد كبير من الأطباء الذين لديهم القناعة التامة أنه من واجبهم المهني، إنهاء حياة كل مريض ميؤوس من شفائه وكثيرا ما يكون الدافع إلى القتل الرحيم وجود قوانين تسمح به.

ويعد موضوع القتل الرحيم من المواضيع الحساسة في المجال الطبي والطب الشرعي والقانوني من حيث ارتباطه بالإنسان المكرم والمكلف وارتباطه بحريته وحرمته والحفاظ على نفسه وحقوقه، ومن حيث سريانه في بعض البيئات الغربية التي اتسمت بنظرة مادية ونفعية لجسم الإنسان ووجوده ودوره.

إلا أن المسألة كانت ولازالت تشغل بال الكثير من الفقهاء ورجال القانون، حيث انقسمت التشريعات الجزائية بشأنه بين من يراه موتا ومبررهم في ذلك الشفقة على المريض والبعض الأخر يراه قتلا ومبررهم في ذلك أنه يمس قدسية حياة الإنسان وجانب آخر اتخذ موقف وسط بين الاتجاهين السابقين بحيث أنه يجرم هذا القتل لكنه يخفف العقوبة.

وتظهر أهمية البحث في أنه من أكثر المواضيع المتنازع عليها من قبل عدة اتجاهات، كما تأثر القوى الدينية في تشكيل نظرة الفرد اتجاه الموضوع وقد تختلف النظرات مما يخلق مجالا للنقاش، والحوار بين مختلف الأديان والثقافات، وأهمية الموضوع من المنظور القانوني تتمثل في تحديد المباح والممنوع في هذا المجال واختلاف التشريعات في معالجة هذا الموضوع مما يخلق تحديات قانونية يجب معالجتها.

وعدم وجود حلول حاسمة في بعض التشريعات ومن خلال دراسة وجهات النظر يمكن التوصل إلى حلول ومقترحات تعالج هذا الموضوع.

أسباب اختيار الموضوع تتضمن أسباب ذاتية تتمثل في ارتباط الموضوع بأسمى حقوق الإنسان وهو الحق في الحياة، وعن رغبة ناتجة عن الواقع المعاش وذلك بتحول القتل الرحيم من جريمة قتل يعاقب عليها القانون إلى وسيلة غايتها الرحمة.

وأسباب موضوعية تتمثل في:

_ معرفة الحكم الشرعي لمثل هذه القضايا المستجدة

_ معرفة موقف التشريعات من القتل الرحيم

_ إزالة بعض الغموض حول الموضوع

أما هدف الدراسة فيكمن في تبيان حكم الدين الحنيف من هذا الموضوع، وموقف القوانين الوضعية من القتل الرحيم.

الدراسات السابقة:

من خلال المطالعة والاستقراء المراجع المتعلقة بموضوع البحث وجدنا بعض الدراسات مباشرة وغيرة مباشرة:

_ كتاب بعنوان الخصوصية المهنية للطبيب في القتل الرحيم لفيصل إياد فرج الله، تطرق فيه إلى جوانب مهمة من هذا الموضوع، لكنه لم يتطرق لموقف الشريعة الإسلامية منه.

_ كتاب بعنوان القتل بدافع الشفقة (دراسة مقارنة) لهدى حامد قشقوش، تحدث هذا الكتاب عن هذا الموضوع من كل جوانبه.

_ كتاب بعنوان الجرائم الماسة بكيان الإنسان، لباسم شهاب، تطرق عنه في جزئية صغيرة في المبحث الأول تحت عنوان القتل الرحيم، من الفصل الرابع تحت عنوان المساعدة على الانتحار والقتل الرحيم.

ومن هنا تبرز الإشكالية التي نسعى في دراستنا هذه الوصول إلى جواب عنها وهي: ما مدى مشروعية القتل الرحيم في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي؟

حيث تتطلب دراسة هذا الموضوع استعمال أكثر من منهج، حيث اعتمدنا على المنهج الاستقرائي الذي يقوم على استخلاص واستنتاج النتائج من خلال النظر في الوثائق المتوفرة، ومن ثم تحليلها للوصول إلى نتيجة كما استعننا بالمنهج المقارن وذلك لتبيان موقف القوانين المختلفة والمقارنة بينها وبين الشريعة الإسلامية.

وللإجابة على الإشكالية المطروحة اعتمدنا على خطة ثلاثية حيث عالجنا في المبحث التمهيدي ماهية القتل الرحيم، في المطلب الأول تعريفه، المطلب الثاني لمحة تاريخية عن القتل الرحيم، والمطلب الثالث إلى صور وأركان القتل الرحيم.

أما الفصل الأول فعالجنا فيه موقف الشريعة الإسلامية، قسمناه إلى مبحثين: المبحث الأول تطرقنا فيه إلى حكم الشريعة الإسلامية، والمبحث الثاني تطرقنا فيه إلى عقوبة مرتكب القتل الرحيم.

وأما الفصل الثاني فقسمناه هو الآخر إلى مبحثين: المبحث الأول عالجنا فيه موقف القوانين التي لا تبيح القتل الرحيم، والمبحث الثاني عالجنا فيه القوانين التي تبيح القتل الرحيم.

المبحث التمهيدي

ماهية القتل الرحيم

يشهد العلم تطورات ضخمة، في مختلف الميادين ولعل أهم هذه الميادين مجال الطب والعلوم البيولوجية ورغم التحديثات التي شهدها الطب إلا أنه مازال يقف عاجزا أمام الحالات المستعصية، وبالرغم أنه يهدف إلى إطالة حياة المرضى وتخفيف أوجاعهم، لكنه في نفس الوقت يسعى إلى إنهاء حياة المرضى الميؤوس منهم، تحت مسمى القتل الرحيم وهو من أكثر المواضيع شيوعا، في العصر الحالي بين مرحب بفكرة القتل الرحيم وبين معارض وبين تجريم هذا الفعل أو إباحته على مستوى تشريعات مختلف الدول ومختلف الشرائع السماوية.

ويطبق القتل الرحيم، على الأشخاص كبار السن والمشوهين وأصحاب الأمراض الخبيثة قصد إراحتهم من الآلام التي تفتك بأجسامهم.

ولهذا ارتأينا في دراستنا إلى تعريف القتل الرحيم في المطلب الأول من خلال فرعين:

الفرع الأول: تعريف القتل الرحيم لغة

الفرع الثاني: تعريف القتل الرحيم اصطلاحا

الفرع الثالث: تمييز القتل الرحيم عن المفاهيم المشابهة له

أما بالنسبة للمطلب الثاني فخصصناه إلى لمحة تاريخية للقتل الرحيم في الفرع الأول، وبعض حالات للقتل الرحيم في الفرع الثاني.

أما المطلب الثالث فخصصناه لصور وأركان القتل الرحيم

المطلب الأول: تعريف القتل الرحيم

تعددت تسميات القتل الرحيم بين الموت السهل أو المريح أو القتل بدافع الشفقة، أو قتل المرحمة لكن كله ينصب في معنى واحد، حيث استعملت لفظة القتل الرحيم للأول مرة في السياق الطبي، من قبل الفيلسوف روجيه باكون (Roger bacon) [1]وكان يرى أنه على الأطباء أن يعملوا على إعادة الصحة للمرضى وتخفيف آلامهم ولكن إذا وجدوا أن شفائهم لا أمل فيه يجب عليهم أن يهيئوا لهم موتا هادئا (مريحا).[2]

ونظرا للغموض الذي يثيره هذا الموت في العصر الحالي، سنحاول أن نعطي مفهوما دقيقا له في المطلب الأول ثم ننتقل بعدها إلى عرض نبذة تاريخية عنه في المطلب الثاني، وإلى الصور والأركان في المطلب الثالث.

الفرع الأول: لغة

كلمة ال **(Euthanasia)**كلمة اغريقية الأصل وتتألف من مقطعين **(EU)** وتعني الحسن، الطيب الرحيم، أو الميسر و**(THANASIA)** وتعني القتل أي الفناء وعليه فان كلمة**(Euthanasia)** تعني لغويا القتل الرحيم، أو الموت الحسن أو الموت الميسر وهناك من يعتبرها قتل الطبيب لمريضه بتسميمه بعقار قاتل، ويعتبرونها الترجمة الحقيقة لما يسمى **(Euthanasia)**[3]،وكلمة **(thanatos)** وتعني الموت أو القتل[4]، وله تعبير آخر **(mort sans souffrance)** أي الموت بلا معاناة ويعتبر مصطلح القتل بدافع الشفقة الأدق تعبيرا لأن الهدف من قتل المريض هو، الشفقة عليه للحد من ألامه المستعصية

[1] الفيلسوف روجيه باكون (Roger bacon)، وهو قس امتدت حياته ما بين عامي 1294/1214.

[2] – بوسكرة علي، القتل الرحيم بين إقرار القانون وتجريم الشريعة الإسلامية، مجلة التدوين، جامعة محمد لمين دباغين سطيف2(الجزائر)، العدد01، سنة 2023، ص87.

[3] – بوسكرة علي، المرجع نفسه ص89.

[4] عبد الحليم منصور، القتل بدافع الشفقة في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المنصورة مصر، العدد02، سنة 2012، ص214.

[1]أما في الاصطلاح الطبي فتعني كلمة (الأوثانازيا) تسهيل موت الشخص الميؤوس من شفائه بناءً على طلب ملح منه مقدم لطبيب المعالج[2].

الفرع الثاني: اصطلاحا

لقد ورد العديد من التعريفات للقتل الرحيم منها من عرفه على أنه " ذلك الموت الرحيم الذي يخلص مريضا لا يرجي شفائه من ألامه ".

عرفه littre بأنه " الموت الطيب، وهو إطفاء شعلة الحياة بصورة سريعة أو بطيئة دون ألم." [3]

عرفه د. القرضاوي: "تسهيل موت شخص بدون ألم بسبب الرحمة لتخفيف معاناة المريض سواء بطرق الفعالة أو المنفعلة." [4]

ويعرف أيضا بالموت الطبيعي الذي يتم دون ألم، أو الموت المعجل الذي يمكن إحداثه بوسائل غير مؤلمة أو الموت الذي يضع حدا لحياة مليئة بالألم والشقاء، وهو مذهب من يرى أن العقل يحكم بوجوب تعجيل موت المصابين لعجز أو لتشوهات خلقية أو إحدى العلل التي لا يمكن الشفاء منها.

وتم تعريف القتل الرحيم في موسوعة الفلسفة" أنه الموت السهل، اللين، اللطيف، يستخدم عادة في الحالات التي تعاني من مرض مزمن غير قابل لشفاء".[5]

---

[1] –سبايعي علي، صأيت فريد القتل بدافع الشفقة بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي مذكرة ماستر جامعة عبد الرحمن ميرة، بجاية كلية الحقوق،2013/2012، ص8.

[2] –جليد شريف، الموت الرحيم، مجلة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، العدد13، جامعة البليدة2، دون سنة النشر، ص203.

[3] بنين حامد جبار، القتل الرحيم دراسة في الأخلاق التطبيقية، مجلة متون، العراق، دون سنة النشر، ص100.

[4]عبد الحليم منصور، المرجع السابق، ص212.

[5] - مالك بن أحمد، بدماغ رشيد مشروعية القتل الرحيم بين التجريم والاباحة، مجلة البحث القانوني والسياسي، جامعة أمبن العقال الحاج موسى، اق اخموك، تامنغست(الجزائر)، العدد2، سنة 2022، ص47.

الفرع الثالث: تمييز القتل الرحيم عن الالفاظ المشابهة

للقتل الرحيم ألفاظ مشابهة مع الانتحار والمساعدة على الانتحار، فمعيار التمييز بين المفهومين يكمن في الدور الذي تلعبه الضحية في كل منهما، فلقتل الرحيم يفترض تدخل شخص آخر غير الضحية بينما يكتفي الأخير بلعب دور السلبي بطلب الموت أو الموافقة عليه، وفي المقابل تلعب الضحية الدور الإيجابي في عملية الانتحار حيث تقتل

نفسها بينما يكتفي الشخص الأخر في المساعدة على الانتحار، بمهام أقل أهمية مثل توفير الظروف المناسبة للانتحار أو الوسائل اللازمة لذلك.[1]

وكذلك القتل الرحيم يتعلق بالمرضى الميؤوس من شفائهم، أما الانتحار فيرتبط في المقام الأول بالأشخاص الأصحاء ويقال إن الشخص الذي يريد الانتحار، على الأغلب يعاني من أمراض نفسية أو عقلية[2].

[1]–أليسار فرحات، قتل المرحمة بين النظرية والواقع القانوني لبناني، الحداثة، العدد196/195، سنة النشر 2018، ص339،340.

[2] – باسم شهاب الجرائم الماسة بكيان الانسان، القتل بالسم المساعدة على الانتحار، القتل الرحيم، الايذاء بصوره المختلفة، التعذيب، الإجهاض قتل حديثي العهد بالولادة، انتهاك حرمة الجثة والرفات والقبر، دار هومة الجزائر سنة 2009، ص159.

المطلب الثاني: لمحة تاريخية عن القتل الرحيم

سوف نتطرق في هذا المطلب إلى تاريخ ظهور القتل الرحيم في الفرع الأول ثم نسرد بعض الوقائع للقتل الرحيم في الفرع الثاني.

الفرع الأول: نبذة تاريخية للقتل الرحيم

تاريخيا تعود جذور قتل الرحيم إلى حقب زمنية بعيدة، بحيث ظهر للوجود أول مرة في عالم الحيوان حيث اعتمد الطب البيطري على قتل الحيوان الذي لا ينتج وأصبح لا ينتفع به وأيضا عندما كان الجواد أو الكلب يئن متوجعا ولا إمكانية لتعافيه يقتل من أجل تخليصه من الآلام التي تنخر جسده، فالجواد عندما يصاب بكسر في ساقه ولا يرجى شفائه يقتل من قبل مالكه تفاديا لتعريضه لأوجاع لا طائل منها.

فبرغم أن لفظة (اللأوثانازيا) لم تظهر إلا في القرن سابع عشر ميلادي إلا أن الإنسانية شهدت ممارسات للقتل الرحيم، منذ أقدم بذلك بقرون فعند الإسكيمو حيث كانت الحياة تتسم بالمشقات مما كان يفرض التخلي عن الشخص الذي أضحى عاجزا عن تحصيل قوته، [1]حيث كانت المجتمعات البدائية تقتل أطفالها المرضى والشيوخ وتقيم على أجسامهم الولائم بكل فرح وسرور.[2]

ففي اليونان القديمة مثلا لم تسبب فكرة (الأوثانازيا) بمشاكل أخلاقية فالمبدأ السائد آنذاك كان ينص على أن الحياة السيئة لا تستحق الوجود، فقد ظهرت فكرة الموت بدافع الشفقة، عند بعض فلاسفة ولأطباء يونانيين حيث أن في نظرهم الرعاية الصحية والطبية

[1] –أليسار فرحات، المرجع السابق، الصفحة337.

[2] - باسم شهاب، المرجع السابق، ص157.

إنما يجب أن تقدم للأصحاء فقط أما غير الأصحاء الميؤوس من شفائهم فيجب أن يتركوا للموت أو يوفر لهم الأطباء طريقا أو وسيلة للموت[1].

فقد ذكر أفلاطون في كتابه الشهير الجمهورية " أن الذين تنقصهم سلامة الأجسام يجب أن يتركوا للموت [2]«. أما في التاريخ الحديث فقد بدأت معالم الموت الرحيم، في الظهور مع بداية القرن العشرين وقد كانت بشائرها الأولى سنة 1906 في ولاية أوهايو الأمريكية حيث أقر برلمانها النص القانوني الأول المتعلق بقتل المرحمة، وجاء فيه "يمكن لكل شخص مصاب بمرض مستعص ومصحوب بالآلام شديدة أن يطلب اجتماع لجنة تتألف من أربعة أشخاص على الأقل لتفصل في إمكانية، وضع حد لحياته الأليمة «، وبعدها أقر برلمان ولاية لووا قانونا مماثلا نص على حق المريض في تقديم طلب إلى المحكمة المختصة للحكم له بقتل المرحمة، غير أن نطاق هذا القانون كان أوسع وشمل الأطفال المشوهين[3].

وفي عام1922 وضعت روسيا قانون لا يجرم ما يسمى بالقتل الرحيم بناء على طلب المريض ولكن لم تمضي أشهر حتى ألغي هذا القانون، نظرا للآثار السلبية التي نتجت عنه[4].

عام 1936 قدم لمجلس اللوردات البريطاني مشروع قانون المتعلق بالقتل الرحيم، لكن هذا المشروع لم يكتب له النجاح من قبل مجلس اللوردات بأكثرية 35صوت مقابل 14 صوت.

وبمجيئ النظام النازي في ألمانيا، كان التطبيق الأخطر للقتل الرحيم علي يد أدلف هتلر.[5]

---

[1] -أليسار فرحات، المرجع السابق، ص338.

[2] – عبد الحليم منصور، المرجع السابق، ص216.

[3] –أليسار فرحات، المرجع السابق، ص339،338.

[4] –لحول حسين، القتل الرحيم بين الشريعة والقانون، مذكرة الماستر، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم كلية الحقوق،2019/2018، الصفحة9.

[5] –أليسار فرحات، المرجع السابق ص339.

حيث أصدر (Adolph-Hitler) مرسوما الأول مرة عام 1939 قضى بإنهاء حياة الأشخاص المصابين والميؤوس من حياتهم.[1]

وفي عام 1958 وافق البابا بيوس الثاني عشر بابا الكنيسة الكاثوليكية على أنه يجوز للطبيب إعطاء مسكنات للمريض المحتضر بعد موافقته بكمية كبيرة لتخفيف الألم وتعجيلا بموته[2].

وفي هولندا في عام 2002 صدر أول القانون يبيح القتل الرحيم في أمستردام وبذلك كانت أول دولة تضع قانونا خاصا بالقتل الرحيم[3].

كما وجد هذا الفعل عند العرب قديما في العصر الجاهلي قبل مجيئي الإسلام فكانوا يقومون بوأد البنات للأسباب مختلفة كالفقر والعار وغيرها.[4]

كما توسعت دائرة لقتل الرحيم بعدها للعديد من دول.

الفرع الثاني: حالات ووقائع للقتل الرحيم

وفي عام 1823 عرضت أول قضية في القتل الرحيم، حيث أقدم أب على إغراق أطفاله ليذهبوا إلى الجنة مباشرة حسب اعتقاده.

وفي عام 1912 قتل أحد وكلاء النيابة العامة في فرنسا زوجته المصابة، بشلل نصفي ناشئ عن إصابة في الرأس لتخلصيها من آلامها المبرحة.

في عام1917 برئ طبيب أمريكي من تهمة فشله في إنقاذ حياة طفل مشوه، وسنة 1920 قام زوج أمريكي بقتل زوجته بسُم بناء على طلبها وكانت، مريضة بمرض مستعصٍ غير قابل للشفاء.

---

[1]-أليسار فرحات، المرجع السابق، ص339.

[2] -لحول حسين، المرجع السابق، ص9.

[3] -عتيقة، بلجبل، القتل الرحيم بين الاباحة والتجريم، مجلة الفكر جامعة بسكرة، الجزائر، العدد06، دون سنة النشر، ص256.

[4] -لحول حسين، المرجع السابق، ص9.

وفي سنة 1925 قتلت فتاة فرنسية خطيبها الذي كان مصابا بالسرطان فقامت بحقنه بكمية كبيرة من المورفين ثم قتلته بمسدسها[1].

وهناك قضية معروفة بقضية الثالوميد، نظرتها محكمة liège البلجيكية وأصدرت بصددها حكم بالبراءة في عام 1962 حيث اتفقت أم مع طبيب العائلة، على قتل ابنتها حديثة العهد بالولادة والتي ولدت مشوهة بسب تعاطي الأم لعقار الثالوميد أثناء فترة الحمل، حيث تم وضع السم للطفلة في قنينة للإرضاع وغيرها من الحالات الأخرى الكثيرة التي لا تعد ولا تحصى[2].

المطلب الثالث: صور وأركان القتل الرحيم

تعددت أساليب وصور القتل الرحيم والموت الواحد، والذي يتم من خلال طلب المريض المساعدة للتخلص من تلك الألآم الحادة التي يعاني منها، ومن هنا يمكن تقسيم المطلب إلى صور القتل الرحيم في الفرع الأول وإلى الأركان في الفرع الثاني.

الفرع الأول: صور القتل الرحيم

تنقسم صور القتل الرحيم إلى القتل الرحيم الإيجابي والسلبي هذا ما سنشرحه في هذا الفرع.

أولا: القتل الرحيم الفعال أو المباشر (الإيجابي)

1- مفهومه:

هو كل فعل يؤدي إلى وفاة المريض الميؤوس من شفاؤه، لينهي عذابه المؤلم، ويتم ذلك عن طريق إعطائه جرعة كبيرة من مادة مخدرة تؤدي إلى الوفاة الفورية للمريض، وذلك باستخدام حقنة يعطيها له الطبيب، بناء على طلبه الواضح والمتكرر لإنهاء حياته، ويرتكز ذلك على إرادة المريض واستقلاله.[3]

[1] – عبد الحليم منصور، المرجع السابق، ص217.

[2] – باسم شهاب، المرجع السابق، ص156.

[3] – مالك بن أحمد – بدماغ الرشيد، المرجع السابق، ص48.

2- تطبيقات القتل الرحيم الإيجابي:

أ) القتل الرحيم الإيجابي الإرادي: ويتم ذلك عن طريق القيام بفعل يؤدي إلى الوفاة، مثل إعطاء المريض عقارا أو سما قاتلاً بناءً على طلبه أو برضاه، وهنا يجب على المريض الذي يطلب الموت أن يكون متمتعا بقواه العقلية، عند التعبير عن هذه الرغبة.[1]

ب) القتل الرحيم الإجباري أو اللاإرادي للعاقل: وفي هذا النوع من القتل الرحيم، يكون الشخص الذي على وشك الموت عاقلا، لكنه في غيبوبة أو فاقدًا للوعي وغير قادر على الموافقة.

ج) القتل الرحيم اللاإرادي لغير العاقل: ويشير ريتشارد دوس أن هناك الحالات التي يكون فيها المريض غير مؤهل عقليا أو مثل الأطفال المعاقين والمعاقين عقليا، يتم اتخاذ قرار إنهاء الحياة من قبل الأسرة أو الأطباء.[2]

د) المساعدة على الانتحار: وفي هذه الحالة يقوم المريض بقتل نفسه بناءً على تعليمات يعطيها له شخص يزوده بمعلومات أو وسائل تساعده على الموت.[3]

ثانيا: القتل الرحيم السلبي أو (المفتعل الغير مباشر):

1_مفهومه:

هذه الصورة عكس السابقة، فبينما تتطلب الأولى تدخلًا إيجابيا من الطبيب، فإن هذه الصورة لا تقتضي إلا أن يتخلى الطبيب عن علاج المريض، أو يتوقف عن علاجه حتى يموت.

---

[1]- رامي بن صفية ولعلاوي محمد العيد، القتل الرحيم بين الفقه الاسلامي والقانون الوضعي، دراسة مقارنة، مذكرة نيل شهادة الماستر، جامعة المسيلة، 2022، ص21.

[2] نهى عبد العزيز محمود يوسف، جدلية الحياة والموت، دراسة نقدية لمفهومي الموت الرحيم والانتحار، مجلة كلية الأدب قسم الفلسفة، جامعة الإسكندرية، العدد 49، ص120.

[3] بومدين فاطمة الزهرة، القتل الرحيم في المنظور الطبي والقانون الوضعي، مجلة جامعة الأنبار للعلوم القانونية والسياسية جامعة سيدي بلعباس(الجزائر)، دون سنة النشر، العدد10، ص 201.

2- تطبيقات القتل الرحيم السلبي:

أ) الحالة الأولى: رفض الطبيب أو من في حكمه استخدام أجهزة الإنعاش الاصطناعي، استخدامها للمريض الذي يحتاج هذه الأجهزة وتركه حتى يموت.

والمقصود بالإنعاش هو علاج المكثف يقوم به الطبيب أو مساعديه لمساعدة الأعضاء الحيوية من أداء وظائفها أو لتعويض بعض الأجهزة المعطلة، للوصول إلى تعويض منسجم بينها.

وكما هو معروف أن هناك أسباب في بعض الحالات تمنع المريض من الاستفادة من أجهزة الإنعاش إما لعدم فعاليتها، أو لوجود من هو أفضل منه، أو إذا كان في حالة لا يصلح فيها تركيب اجهز الدعم لعدم حصوله على الفائدة المنتظرة كالموت الدماغي وهذا ما يسمى بالقتل الرحيم السلبي[1]

ب) الحالة الثانية:

يتم إعطاء المريض جرعات من الأدوية المسكنة لتسكين الألم، ومع مرور الوقت يضطر الطبيب المعالج إلى مضاعفة الجرعات للسيطرة على حالته.

وهو إجراء ينصح به القائمون على العلاج الطبي، لكن الجرعات الكبيرة قد تؤدي إلى إحباط التنفس.

وتراجع عمل عضلة القلب، مما يؤدي إلى الوفاة الغير مقصودة، حتى ولو كان متوقعا مسبقا وهذا ما يسمى بالقتل الرحيم غير المباشر[2].

[1] لمياء محمد عبد المفتاح رسلان، حكم قتل الرحمة في الشريعة الإسلامية، جامعة الفلاح دبي الإمارات العربية المتحدة، العدد 31 الجزء الأول، ص388 ص399.

[2] ولاء عبد الناصر أحمد حسين، الجذور الفلسفية الموت الرحيم، مجلة كلية، الادب بقنا جامعة جنوب الوادي، بمصرالعدد56، يوليو2022، ص797.

الفرع الثاني: أركان الموت الرحيم

إن جريمة القتل الرحيم هي إزهاق روح شخصً والذي يعتبر هذا الشخص هو محل الجريمة كونه إنسان حيا ولم يفارق الحياة بعد، بغض النضر عن حالته الحرجة حتى لو أنه لا يوجد أي أمل من تحسنها أو التخفيف عنه، ومن هنا تقوم الجريمة على أساس الركن المادي والركن المعنوي والركن الشرعي.

أولا: الركن المادي في جريمة القتل الرحيم

الركن المادي في جريمة القتل الرحيم يكون بفعل اعتداء القاتل للحياة، ولا يشترط أن يتم القتل بوسيلة مادية معينة أو معنوية، ويتم القتل بدافع التعاطف واستجابة لطلب الضحية واصرارها القوي، وموافقتها المسبقة على إنهاء حياتها للتخلص من معاناتها، إما بفعل صادر بمحض إرادتها عطفًا عليها.

الأساس المادي لهذا النوع من الجرائم هو فعل السلوك المادي الذي يحدث من خلال الطريقة التي يعطي بها الطبيب مريضه المصاب بمرض عضال جرعة من دواء المورفين القاتل أو أي مادة سامة أخرى من شأنها أن تقتل الضحية.

ويحدث هذا أيضًا إذا رفض علاجه، أو وضعه على أجهزة دعم الحياة، أو نزعها عنه، أو ساعده على الانتحار، أو أن يعطيه مثلاً جرعات من المهدئات التي تصل جرعتها إلى حد معين، أو عن طريق حقنها بالهواء في الوريد أو إطلاق النار عليه أو إعطائه مواد

سامة، مما يؤدي في النهاية إلى وفاة المجني عليه، ويتم ذلك إما من قبل شخص عادي، والذي غالبًا ما يكون ولي أمر المريض، أو أحد أقاربه، أو الطبيب المعالج.

أو فقدان الحواس أو توقف قلبه عن العمل لبضع دقائق أو يعاني من تشوهات خلقية خطيرة، لأن العبرة في الإنسان المريض بحياته وليس بحيوته.

أما العنصر الثاني في جريمة القتل الرحيم هو النتيجة الجنائية ناتج عن القتل الرحيم، وهو إزهاق حياة المريض حيًا، بغض النظر عن حالته الصحية سواء كان يعاني من الشل.

وأما العنصر الثالث الذي يشكل الركن المادي لهذه الجريمة فهو العلاقة السببية حيث لا يكفي أن يكون لدى الجاني سلوك إجرامي إيجابي أو سلبي، حتى لو حدثت النتيجة الجنائية وهي الموت، بل يجب أن تكون النتيجة واحدة تأثير السلوك الإجرامي، بمعنى أن يكون السلوك الإجرامي الذي ارتكبه الفاعل هو سبب النتيجة.

وهذا ما يسمى بالعلاقة السببية بين السلوك الإجرامي والنتيجة الإجرامية لأنها من المبادئ الثابتة في التشريع الجنائي الحديث فالإنسان لا يكون مسؤولاً عن النتيجة الإجرامية إلا إذا كانت نتيجة سلوكه أو نشاطه مرتبطة ارتباطاً مادياً بتلك النتيجة.

وفي نطاق جريمة القتل الرحيم يجب إثبات علاقة سببية، بين فعل الطبيب أو امتناعه عن العلاج والنتيجة التي حدثت وهي الوفاة.[1]

ثانيا: الركن المعنوي في جريمة القتل الرحيم

تعتبر جريمة القتل الرحيم جريمة عمدية يجب أن يكون مرتكبها عالمًا بالفعل الذي يرتكبه، أي أنه يعرف عناصر الفعل الإجرامي وأن إرادة الفاعل موجهة نحو تحقيق النتيجة وهي الموت للمريض، أي أنه يجب أن يكون الدافع والباعث الذي يحرك مرتكب الجريمة ويدفعه إلى إزهاق حياة إنسان حي، فقط الشفقة عليه ويريد مساعدته في إيقاف ألمه.

[1] رابح لا لو، القتل يدافع الشفقة بين التجريم والإباحة، مجلة صوت القانون، جامعة -البليدة الجزائر، المجلد 8، العدد2، ص 842-.843.

لذلك يجب عدم الخلط بين نية القتل والدافع للقتل، فنيَّة القتل متاحة فإرادة الفاعل موجهة إلى قتل النفس، وهو ركن من أركان القتل العمد، فلا ينبغي أن يسأل الفاعل عنها إذا لم تكن عنده، والدافع هو السبب في اتجاه هذه الرغبة أو عامل القيادة لها.[1]

ثالثا: الركن الشرعي في جريمة القتل الرحيم

ويجرم النص السلوك – الإيجابي أو السلبي – ويوقع العقوبة على كل من يرتكب هذا السلوك الإجرامي، سواء كان من خلال سلوك إيجابي أو سلبي.

وعليه، فإذا لم يرد نص يجرم هذا السلوك، فهو سلوك مباح ما لم يترتب عليه ضرر. لأن الأصل في الأشياء الإباحة.[2]

أما إذا ترتب عليه ضرر فهو إذا فعل المجرم عملاً بما جاء في النهي عن الضرر، لقول الرسول صلى الله عليه وسلم: «لا ضرر ولا ضرار».

ويعتبر الاعتداء بإنهاء حياة المريض جريمة طبقًا لمبدأ المشروعية، فلا جريمة ولا عقوبة إلا بنص، وهنا يكمن الفرق في التشريع، فمنهم من أجاز هذا السلوك ومن لم يجرمه.[3]

[1] – ربيع أحمد، قتل الرحمة مفهومه وصوره وموقف القوانين الوضعية منه مقارنا بالشريعة الاسلامية، شبكة الألوكة، أفاق الشريعة، دراسات شرعية، الفقه وأصوله، المجلد 1، تاريخ النشر 20-02-2023، ص18.

[2] – منصور محمد منصور الحفناوي، الشبهات وأثرها في العقوبات الجنائية في الفقه الإسبانية مقارنا بالقانون، مطبعة الأمانة الطبعة الأولى، سنة 1986، ص 95.

[3] عصام حسني الأطرش، القتل الرحيم دراسة مقارنة بين القانون الوضعي التشريع الإلهي، مجلة الفقه، العدد 2، سنة، 2023، فلسطين، ص275.

الفصل الأول

موقف الشريعة الإسلامية من القتل الرحيم

الحياة هبة من الله للإنسان، وهي أمانة لديه لأن الإنسان مخلوق مكرم في الإسلام عن باقي المخلوقات الأخرى، لقول الله تعالى: **{فَإِذَا سَوَّيْتُهُۥ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي فَقَعُواْ لَهُۥ سَٰجِدِينَ }.**[1]

فطالما كان الإنسان في الإسلام موضع تقدير واحترام، لقوله تعالى: **{ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا }،** [2]لهذا فهو ملزم بحماية حياته وصيانة جسده فلا يجوز الاعتداء على نفسه أو على غيره كما أن الإنسان لا يملك حق التصرف المطلق في جسده، بل يجب أن يراعي حدود الشرع الإسلامي إلا في الحالات المحددة كالقصاص، والقتال في ساحات الجهاد أو في حالة الدفاع عن النفس في حالة التعدي وفي حالة الإجهاض عندما تكون حالة الأم في خطر.

- ولكن هل يصح تصنيف الموت الرحيم ضمن هذه الاستثناءات؟

ولتبيان موقف الشريعة الإسلامية من الموت الرحيم يجب معرفة حكمه في الشريعة في المبحث الأول وبيان العقوبة الموقعة على مرتكبه في المبحث الثاني.

[1]الحجر، الآية29.

[2]الإسراء، الآية ،70.

المبحث الأول: حكم الشريعة الإسلامية من القتل الرحيم

نجد مصطلح القتل الرحيم حديث نسبيا في المنظور الديني ورغم الادعاءات بوجود خلفية أخلاقية له، إلا أنه لم يشرع في الشريعة الإسلامية مطلقا ويعتبره الإسلام صورة من صور الانتحار المحرم للأنها تمثل اعتداء على النفس التي حرم الله إلا بالحق[1]والنص القرآني جاء صريح على ذلك لقوله تعالى: **{وَلَا تَقْتُلُواْ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ }.**[2]

لهذا سوف نعرض في المطلب الأول حكم القتل الرحيم الإيجابي، وفي المطلب الثاني تبيان حكم القتل الرحيم السلبي.

المطلب الأول: حكم قتل الرحيم الإيجابي

إن آلام المريض لا تبرر الاعتداء على حق الله تعالى، فالإيمان بقدرة الله على الشفاء واجب، ولا يجوز اليأس من رحمته فمن يدري قد يكتشف علاج للمريض في المستقبل، والأدلة الواردة على تحريم إزهاق الروح كثيرة التي سنتطرق إليها في هذا المطلب من خلال الفروع التالية:

الفرع الأول: الأدلة من القرآن الكريم

يوجد في القرآن العديد من الآيات التي تحرم القتل الرحيم:

قال الله عزوجل: **{وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا }.**[3]

وقال أيضا: **{وَلَا تَقْتُلُواْ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا فَلَا يُسْرِف فِّي ٱلْقَتْلِ إِنَّهُۥ كَانَ مَنصُورًا }.**[4]

---

[1]سامية معطاليه، الموت الرحيم بين الرفض والمشروعية، سلسلة الأنوار، جامعة 08ماي1945 قالمة، (الجزائر)، العدد02، سنة 2021 ص218.

[2]الإسراء، الآية، 33.

[3]النساء، الآية،93.

[4]الإسراء، الآية،33.

وقال أيضا: **{مِنۡ أَجۡلِ ذَٰلِكَ كَتَبۡنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفۡسَۢا بِغَيۡرِ نَفۡسٍ أَوۡ فَسَادٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعٗا وَمَنۡ أَحۡيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحۡيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعٗاۚ وَلَقَدۡ جَآءَتۡهُمۡ رُسُلُنَا بِٱلۡبَيِّنَٰتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرٗا مِّنۡهُم بَعۡدَ ذَٰلِكَ فِي ٱلۡأَرۡضِ لَمُسۡرِفُونَ}.**[1]

وقال أيضا: **{فَطَوَّعَتۡ لَهُۥ نَفۡسُهُۥ قَتۡلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُۥ فَأَصۡبَحَ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ }.**[2]

وقال أيضا: **{قُلۡ تَعَالَوۡاْ أَتۡلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمۡ عليكم أَلَّا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ وبالولدين إِحۡسَٰنٗاۖ وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَوۡلَٰدَكُم مِّنۡ إِمۡلَٰقٖ نَّحۡنُ نَرۡزُقُكُمۡ وَإِيَّاهُمۡۖ وَلَا تَقۡرَبُواْ ٱلۡفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنۡهَا وَمَا بَطَنَۖ وَلَا تَقۡتُلُواْ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَعۡقِلُونَ}.**[3]

أجازت الشريعة الإسلامية قتل النفس بالحق أما القتل بدافع الشفقة لم يكن يوما حقا مطلقا بل هو ظلم وعدوان على النفس الإنسانية.

الفرع الثاني: الأدلة من السنة النبوية

قال النبي محمد ﷺ في خطبة الوداع:" فإن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا".[4]

قال محمد ﷺ:" من قتل نفسه بحديده جاء يوم القيامة وحديدته في يده يتوجأ بها في بطنه يوم القيامة في نار جهنم خالدا مخلدا أبدا، ومن قتل نفسه بسم فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا[5]".

قال محمد ﷺ:" من الكبائر الشرك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس ..."[6]

قال محمد ﷺ:" لزوال الدنيا أهون على الله من قتل مؤمن بغير حق".[7]

---

[1] المائدة، الآية،32.

[2] المائدة، الآية،30.

[3] الأنعام، الآية،151.

[4] رواه الشيخان بسند صحيح أنظر: بلحاج العربي بن أحمد، الأحكام الشرعية والطبية للمتوفي في الفقه الإسلامي، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، العدد 42، سنة 2011، ص60.

[5] رواه البخاري بسند صحيح، أنظر: إسماعيل الحجا حجة، القتل بدافع الشفقة–دراسة مقارنة، مجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، مجلد05، العدد03، سنة2008، ص228.

[6] رواه البخاري بسند حسن، أنظر: إسماعيل الحجا حجة، المرجع نفسه، ص288.

[7] أخرجه ابن ماجة، بسند حسن أنظر: بلحاج العربي بن أحمد، المرجع السابق، ص60.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال شهدنا مع رسول الله محمد ﷺ: فقال رجل ممن يدعي الإسلام "هذا من أهل النار" فلما حضر القتال قاتل الرجل قتالا شديدا فأصابته جراحه فقيل: يا رسول الله: الذي قلت له إنه من أهل النار فإنه قد قاتل اليوم قتالا شديدا وقد مات فقال النبي **صلى الله عليه وسلم:** إلى النار قال فكاد بعض الناس أن يرتاب فيما بينهم على ذلك إذ قيل: إنه لم يمت، ولكن به جراح شديد، فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه، فأخبر النبي بذلك فقال: الله أكبر أشهد أني عبد الله ورسوله، ثم أمر بلال فنادى في الناس: إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة، وإن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر. [1]

هذا الحديث جاء صريح وواضح وفيه دلالة على حالتنا فالرجل انهار تحت وطأة الجراح فلم يتحمل فقتل نفسه، فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنه من أهل النار.

عن أبي هريره رضي الله عنه قال عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " الذي يخنق نفسه يخنقها في النار والذي يطعنها يطعنها في النار".[2]

عن جندب رضي الله عنه قال – قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح فجزع فأخذ سكينا فخر يده فما رقأ الدم حتى مات قال الله تعالى بادرني عبدي بنفسه، حرمت عليه الجنة.[3]

ما رواه ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن الله لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة".[4]

---

[1] رواه الشيخان بألفاظ متقاربة وبإسناد صحيح عن أبي زياد الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنظر محمد إسماعيل البخاري، ص181.

[2] رواه البخاري، (1365).

[3] رواه مسلم بسند صحيح، أنظر: إسماعيل الحجا حجة، المرجع السابق، ص228.

5–أخرجه الشيخان بسند صحيح عن عبد الله بن مسعود، أنظر: المرجع السابق بلحاج العربي بن أحمد، ص61.

الفرع الثالث: الأدلة من الفقه

أولا: شيخ الازهر: ذكر الدكتور محمد سيد طنطاوي، في الجلسة التي عقدت في المؤتمر الدولي السنوي الثالث والعشرين لكلية الطب عين شمس تحت عنوان "الطب المتكامل"، بتاريخ 21-24 فيفري سنة 2000 عندما طرح عليه الأطباء عدّة أسئلة قد احتاروا منها:

- رفض المريض بمرض السرطان العلاج لعلمه أن أيامه معدودة.
- طلب الأسرة في بعض الحالات المتأخرة خروج المريض من المشفى الموجودة فيه الأجهزة التي تساعده على الحياة لعدم قدرتهم على تسديد نفقات العلاج.
- حالة المرضى الذين ماتوا دماغيا لكن قلبهم مزال ينبض، وفرص عودتهم للحياة معدومة.

فهل يحق لطبيب أو الأهل أن يطالبوا بمنع هذه الأجهزة عن المريض، إما لحاجة مريض آخر فرصته في الشفاء أعلى من المريض الأول، أو لتقليل من النفقات التي قد لا تؤدي إلى نتيجة.

فكان ردّه: غير جائز في كلتا الحالتين الأولى والثانية، أما بالنسبة للحالة الثالثة فقد أجاز لأن بقاء قلب المريض ينبض مرتبط بوجوده على الأجهزة ودماغه قد مات بشكل نهائي في هذه الحالة يحق للعائلة طلب فصل المريض عن الأجهزة خاصة إذا واجهت صعوبات في تحمل تكاليف العلاج.[1]

ثانيا: المجلس الأوروبي للإفتاء: تطرق المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث أثناء أعمال دورته، الحادية عشر التي انعقدت في السويد عام 2003 في العاصمة إستكهولم موضوع قتل الرحمة وقد جاء موقفه كما يلي في البند الخامس:

- تحريم قتل الرحمة الفعال المباشر والغير المباشر وتحريم الانتحار والمساعدة عليه، ذلك أن قتل المريض الميؤوس من شفائه ليس قرارا متاحا من الناحية الشرعية للطبيب وللأسرة المريض أو المريض نفسه وللمسألة تأصيل.
- يحرم على المريض قتل نفسه ويحرم على غيره أن يقتله حتى لو أذن له في قتله، فالأول انتحار والثاني عدوان على الغير بالقتل وإذنه لا يحل الحرام ولذلك تأصيل شرعي.

[1] الدكتورة منى علي الجفيري، الموت الرحيم من المنظور الإنساني والإسلامي على الموقع: جمعية التجديد الثقافية الاجتماعية أنظر الرابط: https://tajdeed.org/%D9%85%D8%B4%D8%A7%D8%B1%D9%83%D8%A9 بتاريخ 16-04-2024، على ساعة 13:04.

- لا يجوز قتل المريض الذي يخشى انتقال مرضه لغيره، حتى لو كان ميؤوسا من شفائه.[1]

ومنه المجلس الأوروبي قد حظر، الموت الرحيم بشقيه السلبي والإيجابي.

ثالثا: دار الإفتاء بالكويت: وفي سؤال حول قتل المريض الميؤوس من حياته، وجّه إلى دار الإفتاء بالكويت بتاريخ13 أوت 2001 هذا النص: "هل يجوز إيقاف العلاج في الحالات الميؤوس منها أو يجب مواصلته إلى أن يموت أو يتم إنقاذه وهل يجوز القتل بدافع الرحمة الإنسانية وقياس على ذلك على قتل الحصان الذي يبلغ سنا معينة؟

فكان الرّد: في حال أصيب مريض بمرض ميؤوس منه بمرض آخر قابل للعلاج، لكن إهماله قد يؤدي إلى الوفاة فإنه يطبق عليه الحكم الأصلي للتداوي وهو عدم الوجوب من جهة الشرع ويرجع ذلك كون المريض أصلا ميؤوسا من شفائه مما يجعل من التداوي في هذه الحالة أمرا ضنياً، وهو مطلوب على سبيل الترغيب لا على سبيل الوجوب.

وفيما يتعلق بالتعليمات الطبية والقرارات الرسمية المنظمة لمهنة الطب، يجب على المسلم الالتزام بها شرعا طالما لا تتعارض مع أحكام الدين الإسلامي، أما بالنسبة لقتل لمريض فكان الجواب أنه حرام ولا يجوز شرعا ويعتبر قتلا عمدّياً.[2]

رابعا: الشيخ يوسف القرضاوي: في كتابه (فتاوى معاصرة)" في حال قام الطبيب بإعطاء المريض دواءً أو أي شيء آخر سام، بهدف إنهاء حياته بدافع الشفقة والرحمة، يعتبر ذلك جريمة عمدية حتى لو استخدم آلة كهربائية. ففي هذه الحالة لا يعدّ الطبيب أكثر رحمة على المريض من خالقه."[3]

---

[1] هني أمال زليخة، الموت الرحيم بين الطب، القانون، والشرائع السماوية، رسالة دكتوراه، جامعة يوسف بن خدة– الجزائر 1 سنة2015، ص174.

[2] منى علي جفيري، الموت الرحيم من المنظور الإنساني والإسلامي على الموقع: جمعية التجديد الثقافية الاجتماعية أنظر الرابط:https://tajdeed.org/%D9%85%D8%B4%D8%A7%D8%B1%D9%83%D8%A9، بتاريخ16-04-2024، على الساعة13.04.

[3] –الدكتور عبد الرحمن الكوزي، قضية موت الرحمة في الشريعة الإسلامية، المجلة الأكاديمية للأبحاث والنشر العلمي جامعة ننجرهار–أفغنستان، العدد08، سنة 2019، ص11.

خامسا: الشيخ أحمد حماني: درس الشيخ أحمد حماني رحمه الله عدّة قضايا متعلقة بتعجيل الموت وانتهى موقفه لما يلي: إذا كان الطب قد بلغ نجاحه وتقدمه درجة زرع قلب من جسم حديث الوفاة في جسم حي وجعله يستمر في حياته به بدل قلبه فلا حرج في ذلك مادام، صاحب القلب المزروع قد مات وتحقق موته فلو كان ما يزال حيا ولو ميؤوسا منه، لا يجوز الإقدام عليه بتعجيل موته حتى لو مزال حيا ولو ميؤوسا منه.[1]

سادسا: فتوى علي جمعة محمد: في سؤال وجه إلى دار الإفتاء المصرية: «ما موقف الدين الإسلامي من القتل الرحيم، أي طلب المريض من الطبيب إنهاء حياته بسب ألم أو معاناة، أو يقرر الطبيب من تلقاء نفسه أنه من الأفضل لهذا المريض أن يموت على أن يعيش متألما.

فكان ردّه: القتل الرحيم بشقيّه المشار إليهما في السؤال هو في الواقع انتحار أو قتل للنفس، التي حرّم الله قتلها إلا بالحق وهو حرّام شرعا بل من الكبائر كما ورد، في جملة الأحاديث للنبي صلى الله عليه

وسلم وعلى الأطباء أن يعلموا أنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، فلا يستجيبون لطلب المريض ولا يقتلون النفس بغير حق.[2]

سابعا: المفتي التونسي عثمان بطّيخ: إن الموت الرحيم حرام شرعا مشيرا أنه لا يجوز الأخذ بوصية المريض الذي يرغب بالموت وأصدر ديوان الإفتاء التونسي فتوى جديدة لبطيخ في ندوة، ردّه على حكم الموت الرحيم من ناحية الشريعة الإسلامية وقد أكد أن " مجمع الفقه الإسلامي الدولي" من خلال دراسات قدمت من قبل خبراء في مجال الطب أنه لا يجوز رفع أجهزة الإنعاش، عن المريض إلا إذا تحقق توقف دقات القلب عنده بصفة نهائية ويقينية، أو توقف كل وظائف الدماغ أي موت الدماغ وبدأ في تحلل ولو بقي قلبه ينبض بفعل الأجهزة[3]

---

[1]–هني أمال زليخة، المرجع السابق، ص165.

[2]الدكتور علي جمعة محمد، حكم الموت الرحيم، على الموقع: دار الإفتاء المصرية أنظر الرابط:–https://www.dar alifta.org/ar/fatawa/11689/%D8%A7%D9%84، بتاريخ 15–04–2024، على الساعة14:25

[3] مفتي تونس القتل الرحيم محرم شرعا، على موقع القدس العربي، على الرابط:
https://www.alquds.co.uk/%EF%BB%BF%D9%85%D9%81%D8%AA%D9%8A-%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3-%D8%A7%D9%84% بتاريخ 15-04-2024، على الساعة17:30.

المطلب الثاني: حكم القتل الرحيم السلبي

إن القتل الرحيم السلبي يعتبر مساعدة المريض على منحه الموت بسهولة عندما يكون في حالة ميؤوسة، حيث أنه يتم ذلك بطريقتين للوصول إلى تلك النتيجة وهي الوفاة وهما:

رفع أجهزة الإنعاش عن الميت دماغيًا.

القتل الذي يتم عن طريق الامتناع.

ومن خلال هاتين الحالتين نقوم في هذا المطلب بدراسة حكم كل حالة.

الفرع الأول: حكم رفع أجهزة الإنعاش عن الميت دماغيًا

وننظر هنا إلى الدماغ في حالة الموت الدماغي، إذ يؤدي إلى تعطل كامل لا رجعة فيه لوظائفه، ومن المعروف أن الموت في الظروف العادية يبدأ بتوقف القلب والتنفس، فيتوقف إمداد الدم المحمل بالأكسجين إلى أعضاء الجسم، ثم يحدث الموت تدريجياً في الجسم وهذه الأعضاء، وأول هذه الأعضاء التي تتأثر بفقدان الدم هو الدماغ، الذي يموت خلال دقائق من انقطاع إمداد الدم إليه، فإذا مات توقف التنفس والقلب، وتنتهي الأحداث بالموت المحقق، ولكن اليوم مع توفر أجهزة الإنعاش الحديثة أصبح من الممكن الحفاظ على أن تبقى بقية أعضاء الجسم سليمة رغم موت الدماغ، وهذا ما أثار مشكلة موت الدماغ في الساحة الطبية.[1]

ومن هنا اختلفت آراء الفقهاء في حكم رفع أجهزة الإنعاش عن الميت دماغيا: هناك عدد قليل من الفقهاء في المجتمع، حيث أكد محمد نعيم ياسين أن معرفة أحوال الدماغ من صحة ومرض وحياة وموت هي مسألة الدنيا وليست مسألة دينية أو ميتافيزيقية، ولذلك فإن النفس البشرية مرتبطة في الوجود والعدم بحياة الدماغ، ومن خلاله يمكن إزالة الأجهزة أو الاحتفاظ بها لنقل الأعضاء والحفاظ عليها أو زرعها في جسم آخر، وضرب محمد نعيم ياسين مثالا حقيقيا على شخص حكم عليه بالإعدام بالسيف وفصل رأسه عن جسده، لا أحد يقول إن

[1] بحث مقدم في المؤتمر الدولي (مقاصد في الشريعة)، جامعة وانيوزنجويل، كلية الالهيات، تركيا،2023، ص463

الروح تبقى في جسد ليس له رأس مهما كانت خلاياه حية، وعليه يجوز نقل عضو من ذلك الجسد المنفصل ليستفيد منه ابنه في إنقاذ حياته[1]

وقريب من رأي هذه الأقلية ما قاله محمد سليمان الأشقر، أن من مات بالموت الدماغي حي في حكم الميت، أي يعامل مثل من مات في رفع وسائل الحياة عنه أو عن أحد أعضائه، لا في الميراث أو نحوه. ويرى أغلب الفقهاء في المجتمع أن الموت الدماغي ليس شرطاً شرعياً حتى لو ثبته الطب، وعليه فلا يجوز للطبيب من حيث المبدأ أن يفصل الكهرباء عن جهاز الإنعاش ويخرجه من جسد المريض الذي عليه علامات الحياة كالتنفس وإفراز العصائر.[2]

ونفهم مما ذكر أن حياة الإنسان مشروطة بمعنيين، كما يقول الغزالي: معنى باطن ومعنى ظاهر، إن المعنى الباطن فهو الحياة والروح، وأما المعنى الظاهر فهو أجساد أعضاء وموت الدماغ على هذا الاعتبار ليس إثباتا قاطعا على وقوع الموت فعليا، بل هو في أغلب الأحوال نذير نحن نتحقق من الوفاة طبيا وحسب التجربة، لكن حسب الشرع لا لأن قرار الوفاة غائب.[3]

وكان المؤتمر الفقهي لمنظمة المؤتمر الإسلامي قد أصدر قراره رقم (17 (3/5)) بأثر:

"وبعد التداول في كافة الجوانب التي أثيرت في موضوع أجهزة إنعاش الحياة والاستماع إلى

شرح مستفيض من الأطباء المختصين... قرر ما يلي: يعتبر... شرعاً أن الشخص قد مات، وتسري في ذلك الوقت جميع الأحكام المقررة شرعاً للوفاة إذا كانت إحدى العلامتين يظهر فيه الأمران التاليان:

1- إذا توقف قلبه تماما، وقرر الأطباء أن هذا التوقف لا رجوع فيه

2- إذا كانت جميع وظائف دماغه قد تعطلت تماماً، وحكم الأطباء المختصون أن هذا العطل

---

[1] منير بنجمور، القضايا الطبية المعاصرة ومقاصد الشريعة (قراءة في أعمال مجمع الفقه الإسلامي الدولي بجدة)، قريسه، الدار التونسية الكتاب، سلسلة قضايا فقهية معاصرة، الصفحة 112

[2] منير بنمجور المرجع السابق ص113.

[3] منير بنجمور، المرجع ، نفسه، ص 114.

لا رجعة فيه وبدأ دماغه في التحلل.

وفي هذه الحالة يجوز إزالة أجهزة دعم الحياة المثبتة على الشخص، حتى ولو كانت بعض الأعضاء، كالقلب مثلا لاتزال تعمل تلقائيا بسبب الأجهزة المثبتة.

الفرق بين القرارين السابقين هو أن القرار الأول لا يحكم بوفاة المريض إلا بعد توقف قلبه وتنفسه تماما بعد إزالة الأجهزة، بينما القرار الثاني يعتبر المريض ميتا قانونيا لأن جميع وظائف دماغه قد تعطلت بشكل دائم، حتى لو كان قلبه ينبض بمساعدة أجهزة دعم الحياة.[1]

الفرع الثاني: الحكم الشرعي لصور الامتناع

قد وجدنا أن هذه الصورة تنقسم إلى قسمين:

أولا: امتناع المريض عن العلاج: وهذه الصورة مبنية على ما حكم التداوي والعلاج في الفقه الإسلامي، وبعد التنقيب وجدنا أن هناك آراء في حكم التداوي وهي:

1-الرأي الأول:

وذهب أصحاب هذا القول إلى جواز التداوي مطلقا، وهم على رأي واحد عند الحنفية والمالكية، واستدلوا بقوله صلى الله عليه وسلم (تداووا يا عباد الله فإن الله سبحانه لم يضع داء إلا وضع له شفاء إلا داء واحد، الهرم).

2-الرأي الثاني:

ومن قال بهذا الرأي يرى أن العلاج مقبول، وربما يكون أفضل من تركه وقد ذهب الشافعية وأكثر السلف إلى هذا القول واستدلوا بالحديث السابق.

3-الرأي الثالث:

فالتداوي حلال، ولكن الأفضل تركه، وهذا مذهب الحنابلة، واستدلوا على أن النافع والضار هو الله تعالى، والدواء لا يعمل بنفسه، وعمله لا يتنافى مع الثقة، لأن الله تعالى خلق الداء وخلق العلاج، ثم ترك الدواء. هو أفضل، لأنه أقرب إلى الثقة، ورد الحنابلة على حديث

[1] عبد الصبور عبد القوي علي المصري، جرائم الأطباء المسؤولية الجنائية والمدنية عن الأخطاء الطبية بين الشريعة و والقانون، (القاهرة): دار النشر: دار العلوم، الطبعة الأولى،2011، ص 100.

(تداو عباد الله....) بأن الأمر فيه هدى، ويرى شيخ الإسلام ابن تيمية أن التداوي ليس بواجب لدى جمهور الأئمة، بل أوجبه جماعة قليلة، كما قال بعض أصحاب الشافعي.[1]

4- المناقشة والترجيح: حيث إن الحنابلة الذين ذهبوا إلى أن ترك التداوي أفضل لأنه أقرب إلى الاعتماد على الإيمان صححهم:

النبي صلى الله عليه وسلم وهو على ثقة كاملة بالله عز وجل لم تقتصر ثقته على الأخذ بالأسباب وأخذ العلاج ونجد الأمر واضحا مع العلاج لأنه يتضمن الأخذ بالأسباب ، بموازنة الأحاديث فإن الحديث الذي ذكروه يشير إلى العلاج الذي كان سائداً في عصرهم بالطرق التقليدية التي لم تصل إلى حد الاستفادة القطعية ولذلك لا ينكر أن الأحكام تتغير بتغير الزمان ، وبما أنهم فسروا الحديث (تداو عباد الله...) على أنه أمر بالهدى، فإن قولهم بذلك يمكن أن يكون صحيحا إذا كان ترك الدواء والعلاج لا يؤدي إلى هلاك النفس وهلاك الجسد، ومن خلال النظر السابق في الأدلة نستنتج أن العلاج من حيث المبدأ مشروع، لسُنة القول والعمل، ولحفظ النفس، وهو من مقاصد التشريع العامة. تختلف أحكام التداوي باختلاف الشخص والحالة: أي يجب إذا كان تركه يؤدي إلى ضرر في النفس أو أحد أعضائه، أو العجز، أو كان المرض معدياً يمكن أن ينتقل إلى الآخرين ،ويستحسن إذا كان تركها يؤدي إلى ضعف الجسم وكان المرض غير معدي ، ويجوز في غير الحالتين السابقتين، ويكره إذا كان عملاً يخشى حدوث مضاعفات أشد من زوال المرض، حيث أننا إذا ربطنا حكم التداوي بمسألة القتل الرحيم عندنا، فإننا نستنتج أن تناول الدواء على المريض واجب، لأن إهمال الدواء الذي يستحقه يؤدي إلى هلاك النفس وتدميرها، وتدمير النفس مرفوض في الشريعة بناءً على الأدلة الشرعية التي سبق بيانها .[2]

ثانيا: امتناع الطبيب عن تقديم العلاج للمريض: واستمراراً لصورة الامتناع، وبعد أن أوضحت صورة امتناع المريض عن العلاج، سأناقش موقف الفقه من امتناع الطبيب عن تقديم العلاج

[1] حمزة عبد الكريم حماد، قتل الرحمة رؤية فقهية مقصديه قانونية، دراسات علوم الشريعة والقانون، المجلد34، العدد02، جامعة الأردن سنة النشر2007، ص399.

[2] حمزة عبد الكريم حماد، المرجع نفسه، ص 400.

للمريض رغم قدرته.

وقد تناول الفقهاء هذه المسألة ضمن دراستهم للقتل بالتسبب فيه، وضربوا مثالاً على ذلك: وهو إذا حبس رجل رجلاً آخر في مكان ومنع عنه الطعام والشراب حتى مات، فما حكم ذلك المحتجز؟

ووجدت أن أبا حنيفة أكد بأنه لا تجب ضمانة القاتل على السبب، وذهب الصاحبين إلى وجوب الدية لأنها سبب يؤدي إلى ضرر والضمانة تجب هي كذلك، وهو المختار في المذهب الحنفي على قول ابن عابدين: (.. وهو المختار في زماننا لمنع الظلمة من الظلم).

واعتبر جمهور الفقهاء المالكية والشافعية والحنابلة أن الترك المبني للموت قتل عمد إذا ثبت نية القتل، ويتبع الباحث اتجاه الجمهور، إذا كان القتل بدون ذلك يتخذ وسيلة للقتل دون أن ينزل حد القصاص على القاتل وعليه فإذا امتنع هذا الطبيب عن أداء واجبه مع قدرته على ذلك، ولم يكن هناك ما يمنعه من أداء الواجب، مع أنه قصد الإضرار بالمريض، وكان سبب الوفاة هو امتناع الطبيب عن تقديم العلاج، فهو قاتل متعمد ومعرض للقصاص.[1]

[1] حمزة عبد الكريم حماد، المرجع السابق، ص 400.

المبحث الثاني: عقوبة قاتل الرحمة في الشريعة الإسلامية

في المنظور الإسلامي، تعتبر العقوبات جزءاً من نظام العدالة الشرعية التي تهدف إلى حفظ النظام وتحقيق العدالة في المجتمع وتشمل هذه العقوبات مجموعة متنوعة من العواقب للأفعال الجنائية بما في ذلك جرائم القتل.

تتنوع العقوبات المترتبة على القتل في الإسلام بحسب طبيعة الجريمة وظروفها، وتتراوح بين القصاص والكفارة، حيث تهدف هذه العقوبات إلى تحقيق العدالة وتحذير الجميع من ارتكاب الجرائم مع مراعاة حقوق الضحايا والمجتمع.

حيث يمثل النظام القانوني في الإسلام قيم العدل والرحمة، حيث يسعى إلى تحقيق الاتزان بين تطبيق العقوبات وإعطاء فرصة للتوبة للمرتكبين، فمن المهم فهم هذا السياق الشرعي عند دراسة العقوبات المترتبة على جرائم القتل في الإسلام.

ولضمان توضيح قضية الموت الرحيم، وحتى تكتمل الفكرة بشكل كامل، كان من ضروري أن نتطرق إلى مسؤولية هذا الفعل بالنسبة لمرتكبه، وتختلف هذه الأخيرة بوجود إذن من المجني عليه وغيره.

المطلب الأول: عقوبة مرتكب القتل الرحيم بدون إذن المريض أو وصيته

يمكن للطبيب أو الشخص المخول له بذلك أحيانا، أن يقوم بإعطاء المريض جرعة تؤدي إلى وفاته أو إزالة أجهزة الدعم الحيوي دون موافقة مسبقة سواء من قبل، المريض أو دونها وهذا الفعل يمكن أن يتم بناءً على طلب أو رغبة أسرة المريض أو بدونها.

الفرع الأول: عقوبة مرتكب القتل الرحيم بعد طلب إذن أهل المريض

هو اتفاق أهل المريض مع الطبيب أو المشفى على قتل المريض شفقةً عليه[1]، ولكن الشريعة الإسلامية لا تبيح لأي شخص أن يقدم على قتل إنسان بدافع الشفقة، لأن الإنسان معصوم الدّم ومادام مازال فيه روح فلا يجوز إزهاقها ولو كان صاحبها في حالة مرضية أو يوشك على الهلاك.

قال الإمام النووي رحمه الله " المريض المشرف على الموت يجب القصاص على قاتله...."[2]

وقد كان يطلق عليه في الشريعة الإسلامية بالقتل بالتملؤ وفي هذا اتفق الفقهاء على وجوب القصاص من مرتكبه، واستدلوا في ذلك بقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه " والله لو تمالأ عليه أهل صنعاء لقتلتهم جميعا".[3]

الفرع الثاني: عقوبة مرتكب القتل الرحيم بدون طلب أهل المريض

ويحدث من خلال فعل ومبادرة الطبيب في إعطاء المريض شيئا ينهي حياته، مثل طعم قاتل أو سم أو دواء، مما يجعله يعجل بنهاية حياة المريض. واتفق الفقهاء على أن هذا القتل يوجب القصاص.[4]

وفي هذا الصدد يقول سرور محمد عبد الوهاب: إن الشريعة الإسلامية لا تفرق بين دافع شريف ودافع دنيء في الحدود والقصاص. وعقوبتهم واحدة مهما اختلفت الدوافع والبواعث.[5]

---

[1]عمر بن عبد الله بن مشاري سعدون، القتل الرحيم، دراسة تأصيلية مقارنة، مذكرة ماجستير، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض،2009، ص132.

[2]سرور محمد عبد الوهاب، الدافع والباعث للجريمة وأثرهما في العقوبات التعزيرية، مذكرة ماجيستر، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض،2004، ص186.

[3]عمر بن عبد الله بن مشاري سعدون، المرجع السابق، ص133.

[4]عمر بن عبد الله بن مشاري سعدون، المرجع نفسه، ص143.

[5]سرور محمد بن عبد الوهاب المرجع السابق، ص181.

المطلب الثاني: عقوبة مرتكب القتل الرحيم بعد رضا المجني عليه

اتفق الفقهاء في مسألة رضا المجني عليه على عدم زوال طبيعة الجريمة والجناية ومن قتل نفساً بإذنه واختياره، ولكنهم يختلفون فيما بينهم في طبيعة العقوبة المفروضة عليه وقد أدلى الفقهاء بثلاثة أقوال:

الفرع الأول: القول الأول

ويجب عليه القصاص كعقوبة مناسبة لما ارتكبه من قتل إنسان، وهذا رأي المالكية، ومقتطفات من المذهب الحنفي، ورأي بعض الشافعية، ودليل من قال هذا الرأي:

– القاتل في هذه الحالة لا يُبرأ ويُقتل لأن الحق بعد الموت ينتقل إلى الوارث، وليس كمن أنقذه وقتله ووجد حيا، فقال: "أشهد أني قد عفوت عن قاتلي."

ولأنه عفا عن شيء لم يكن ينبغي له فعله. [1]

– ولأن الأمر بالقتل لم يكن معصوماً، لأن عصمة النفس أمر لا يجوز بحال من الأحوال، ألا نرى أنه يأثم بالكلام، فتعلق الأمر بالعدم.[2]

[2]علاء الدين الكآساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الجزء7، دون طبعة، دار، احياء التراث العربي لبنان، دون سنة النشر، ص 336 ص 338.

الفرع الثاني: القول الثاني

لا قصاص في الجاني ولا دية، ومن قال هذا القول هم الشافعية في رأيهم، والحنابلة ورواية عن الإمام أبي حنيفة، وهو اختيار أبي يوسف ومحمد. بن الحسن، والدليل على هذا:

– سقوط القصاص لمكان الشبهة، لأن الأمر وإن لم يكن صحيحا فإن لفظه يثير الشبهة، والشبهة في هذه المسألة حكمها بالحق.

– لأن للمجني عليه الحق في العفو عن العقوبة.

الفرع الثالث: القول الثالث

ولا قصاص على الجاني وعليه دية. والذي قال هذا هو أبو حنيفة برواية عنه اختارها الكاساني، وبعض المالكية، منهم ابن سحنون وغيره كما في العتيبية عنه، وأهم شواهدهم ما يلي:

1. وجود الشبهة لأن العصمة تقوم مقام الحرمة، ولكن القصاص يسقط عما ذكرناه، والشبهة لا تمنع وجوب المال، وذلك من ماله.

2. لأن هناك شبهة العمد والخطأ، تجب الدية، وهذا لا يقل عن أحدهما.

وعلى كل حال فقد اتفق الفقهاء على تجريم هذا الفعل وعدم جوازه، ولكنهم اختلفوا في كيفية معاقبة مرتكبه، وحتى القائلين بإسقاط القصاص والدية معاً متفقون على وجوب التعزير وتأديب الجاني من قبل الولي، بل إن بعضهم قد حدد لذلك قدرا معينا من العذاب.[1]

إن القتل الرحيم يهدف إلى التخلص من الآلام والمعاناة وهو حرام ولا يجوز الإقدام عليه فقد حرمته جميع الديانات الإبراهيمية بدءا من الإسلام، اليهودية وأما المسيحية فبنسبة للكاثوليك فإنهم يحرمونه و البروتستنت يسمحون [2]به فالمريض إذا أقدم على الانتحار للخلاص من الألم أو المرض يعد قاتلا لنفسه، والطبيب الذي ينهي حياة المريض أو يقدم له الوسيلة لينتحر بها يعد قاتلا للمريض أيضا فالإنسان مطالب بأن يتحلى بالصبر ويسلم

[1] علاء الدين الكآساني، المرجع السابق، ص336و338.

[2] جمال نجمي، القتل العمد وأعمال العنف في التشريع الجزائري دون طبعة دار هومة، سنة 2013، ص192.

أمره الله تعالى فالصبر هو مفتاح الفرج وروح الانسان أمانة في عنقه فالتعدي على الروح هو تعدي على حرمات الله لقوله تعالى: " **إِنَّهُۥ لَا يَاْيْـَٔسُ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْكَٰفِرُونَ**" " [1] وقال تعالى أيضا " **وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِۦٓ إِلَّا ٱلضَّآلُّونَ** ".[2]

[1] يوسف، الاية87.

[2] الحجر، الاية56.

الفصل الثاني

موقف القوانين من القتل الرحيم

تعتبر الدول التي تبيح القتل الرحيم أنها تقدم خدمة إنسانية، للأشخاص الذين يعانون من آلام لا يمكن تخفيفها أو من الأمراض التي تجعل حياتهم متواصلة في معاناة، يرون أن من حق الفرد أن يحكم بنهاية حياته بشكل كريم وبالطريقة التي يراها مناسبة.

على الناحية الأخرى تعارض بعض الدول والمجتمعات، القتل الرحيم بشكل حاسم للأسباب أخلاقية ودينية معتبرة أنها تمثل خرقا لحق الإنسان في الحياة وتفتح الباب أمام سلسلة من المخاطر والتحديات.

والجدل حول القتل الرحيم يتسم بتباين كبير في الآراء والقيم بين الدول والثقافات، فبعض الدول تقوم بتشريع قوانين تبيح الموت الرحيم بشروط محددة، ومع التقدم التكنولوجي والأخلاقي من الممكن أن يزداد الجدل حول هذا الموضوع في المستقبل.

وهذا ما سنتناوله في هذا الفصل

المبحث الأول: القوانين التي لا تبيح القتل الرحيم

المبحث الثاني: القوانين التي تبيح القتل الرحيم

المبحث الأول: القوانين التي لا تبيح القتل الرحيم

تتفق معظم التشريعات العربية على أن القتل الرحيم غير مقبول، ويدينون فكرة الموت الرحيم من أساسها ويحاربونها وقد اعتبروه جريمة قتل عمدية، تتوفر فيها جميع عناصر الجريمة ولا أهمية للبحث في مواضع الدافع والباعث [1]وهناك نهج أخر اعتبر الموت الرحيم عذرا مخففا نظرا للباعث النبيل للجريمة.

وبناء على ما سبق سنعرض الموقفين كالتالي:

المطلب الأول: القوانين التي لا تعتد بالباعث

تعاقب طائفة من القوانين الجنائية العربية على جريمة القتل بدافع الشفقة بذات عقوبة جريمة القتل العمد[2] وهذا ما سنبينه في هذا المطلب من خلال الفروع الآتية:

الفرع الأول: موقف القانون الجزائري

إن التشريع الجزائري لا يؤيد فكرة القتل بدافع الشفقة، باعتبار الشريعة أحد مصادره ودليل ذلك عدم وجود أي نص صريح أو أي لفظة لمصطلح القتل الرحيم، يؤكد على استثناء هذا النوع من القتل بسب الدافع أو الباعث الخاص فيه.

وبالرجوع إلى المادة 273 من قانون العقوبات، التي تتضمن موضوع مساعدة الأشخاص على الانتحار لا يمكن أن تتضمن حالة القتل الرحيم لمجرد ورود لفظ الانتحار فيها، والفرق بين الحالتين يظهر في دور المنتحر الذي يكون دوره أكبر من دوره في القتل بدافع الشفقة، ولذلك لا يمكن مطابقة الحالتين واعتبار هذا النص بعيد عن حالة القتل الرحيم،[3] وبالتالي فهو يخضع للقواعد العامة التي تحكم جريمة القتل المنصوص عليها في المادة 254 من قانون العقوبات، ومن هذا المنطلق فإن رضا المجني عليه بالقتل لا يعتبر

---

[1] الدكتور عمر المعايطة، المسؤولية المدنية والجنائية في الأخطاء الطبية، مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف العربية العلوم الأمنية، الرياض، الطبعة الأولى، سنة 2003، صفحة 97.

[2] دكتور جمعة أبو قصيصة القتل بدافع الشفقة في ميزان الشرع والقوانين الوضعية كلية القانون جامعة التحدي، مجلة الأبحاث القانونية سنة 2008، ص40.

[3] سالمي نضال، موقف التشريعات الوضعية من القتل الرحيم، مجلة البحث القانوني والسياسي، العدد01، المجلد08، كلية الحقوق والعلوم السياسية وهران02، الجزائر، سنة2022، صفحة52،53.

سببا من أسباب الإباحة وأن الدافع على القتل وإن كان أخلاقيا لا يبرره لأنه عنصر من عناصر القصد.[1]

وطبقا للمادة 07 من مدونة أخلاقيات الطب، التي تقرر أن رسالة الطبيب مفادها الدفاع عن صحة الإنسان البدنية والعقلية، ومن مهامه التخفيف من معاناة المرضى ضمن احترام حياة الفرد وكرامته الإنسانية وذلك بعيدا عن أي تميز عنصري أو عقائدي أو سياسي.

وطبقا للمادة 09 من مدونة أخلاقيات الطب التي تلزم الطبيب، أن يسعف مريضا يواجه خطرا وشيكا ويتأكد من تقديم العلاج الضروري له.[2]

تنظم هذه المواد واجبات الطبيب المهنية، ولا يجوز له أن يمتنع عن تقديم المساعدة لشخص في خطر بحجة الشفقة عليه.

وبالرجوع إلى المادة 182 من قانون العقوبات التي مفادها الامتناع عن تقديم يد المساعدة لشخص في خطر هي جريمة يعاقب عليها القانون من 3 أشهر إلى 5 سنوات وبغرامة مالية من 20.000ألف إلى 100.000 دينار حسب ما جاء في المادة 467 مكرر 1[3]

ومن دون شك أن المريض الذي يعاني من نزيف حاد يجب إسعافه فورا، والطبيب الذي يتجاهل مساعدته يمكن متابعته، ولكن المريض الغير القابل للشفاء أي المريض بمرض العضال أو السرطان وأصبح طريح الفراش وضعفت دفاعاته المناعية بدون شك معرض لخطر الموت، هل يكون من واجب الطبيب تقديم يد المساعدة له وهل يعاقب إذا امتنع عن تقديم يد المساعدة له مع علمه أن مرضه ميؤوس منه.

فقد أثار الفقهاء تساؤلات عما إذا كان قرب الوفاة يلغي صفة الخطر، لأن المريض سيموت نتيجة مرضه، تبدو هذه الحجة غير قوية حيث لا يلزم وقوع ضرر لثبوت المخالفة،

[1] جليد شريف، المرجع السابق، صفحة217،218.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 92-276 المتضمن مدونة أخلاقيات الطب المؤرخ في06 يوليو1992، الجريدة الرسمية الصادرة في 08 يوليو1992، العدد52.

[3] القانون رقم24-06، يعدل ويتمم الأمر66-156، المؤرخ في8يونيو 1966، الجريدة الرسمية الصادرة في30أفريل2024، العدد30.

ولا تتم المعاقبة إلا على تجاهل الطبيب واجب العلاج، هكذا يرى القضاة واجب المساعدة قائم حتى وإن كانت حالة المريض محكوم عليها بالموت.[1]

وحسب ما جاء في المادة2/42 من مدونة أخلاقيات الطب حتى وإن قرر الطبيب بمبادرة منه عدم العلاج أو عدم البدء في الإنعاش فإنه لا يتخلى على مريضه، ولكن هناك استثناء إذا رفض المريض المساعدة المقدمة من طرف الطبيب حسب ما جاء في المادة 49 من مدونة أخلاقيات الطب أن يقدم تصريحيا كتابيا بعدم رغبته في العلاج، وبالتالي لا يمكنه استعماله ضد الطبيب الذي اقترح تدخلا ورفضه المريض تحت مسمى عدم مساعدة شخص في خطر.

تجاوز المشرع الجزائري مجرد فرض تقديم المساعدة، على الطبيب من أجل الصحة العامة بل جعله مسؤولا عن تقديم المعونة الطبية بشكل محدد لتنظيم عمليات الإغاثة، وربط المشرع عمل الطبيب بشكل مباشر بشفاء المريض من خلال بذله أقصى جهد في إسعافه ومواجهة أي خطر يهدد حياته.[2]

وما يمكننا ملاحظته أن المشرع الجزائري قد أدرج أعذار بالجناية والجنح من خلال المواد 277 وما يليها من قانون العقوبات وهي أعذار مخففة للعقوبة، لكنه لم يدرج عذر القتل شفقة على المريض أو القتل بدافع أخلاقي، واعتبرها جريمة من قبيل القتل العمد مع توفر جميع أركانها.

الفرع الثاني: موقف القانون القطري

المشرع القطري يجّرم فعل المساعدة على الانتحار بشكل عام، ويتبين ذلك من خلال المادة 305 من قانون العقوبات القطري، ولم يدرج أي نص يبيح تقديم مساعدة طبية على الانتحار أو القتل بدافع الشفقة، القانون القطري لا يفرق بين الطبيب وغير الطبيب في مسألة المساعدة على الانتحار حيث تعد هذه المسألة محضورة في جميع الأحوال ويعاقب صاحبها بعقوبة جريمة القتل العمد كما جاء في المادة سالفة الذكر.

[1] هني أمال زليخة، المرجع السابق صفحة 68،69.

[2] هني أمال زليخة المرجع نفسه، صفحة،70،71.

إلا أن هناك مقالا جعل الموضوع محيرا في مقابلة قامت بها جريدة محلية في دولة قطر مع أحد الأطباء الذي مازال في اختصاصه، حيث شدد الطبيب على تحريم المساعدة الطبية التي تساهم في الانتحار وأكد عدم تطبيقها في قطر، وقدم شرحا لطريقة التعامل مع الحالات الميؤوس منها والتي تتضمن عرض خيار رفع الأجهزة عن المريض، بعد شرح الوضع للعائلة ومناقشته معها وذلك بعد موافقة المستشارين من نفس الاختصاص ليتخذ بعدها القرار النهائي من قبل الفريق المعالج، ووفقا لما أشار إليه الدكتور/ إبراهيم الجناحي نجد أن هناك تناقضا صريحا بين ما صّرح به وبين نص القانون.[1]

وبالرجوع كذلك لنص المادة 35 من قانون العقوبات القطري، نجد أن المشرع لا يعتد بالباعث وسواء كان بدافع أناني أو بدافع الشفقة وقد يعود ذلك لخطورة الفعل المتمثل في تقديم المساعدة للموت على أنه حق شخصي[2].

الفرع الثالث: موقف القانون المصري

لا يعترف القانون المصري صراحة بوجود " القتل الرحيم" أو " الموت بدافع الشفقة"، وبالتالي يعتبر أي فعل ينهي حياة مريض ميؤوس من شفائه بغض النظر عن رضاه أو عدم رضاه جريمة قتل عمدية وتستوجب العقوبة المقررة للقتل العمد المنصوص عليها في المادة 230 من قانون العقوبات المصري[3].

ورغم أن المشرع المصري لم يورد أي نص يجرم القتل الرحيم، إلا أن المادة 36 من لائحة ممارسة مهنة الطب فقد قررت بصريح العبارة هذا الحظر حين نصت "على أنه يحضر على الطبيب إهدار الحياة بدعوى الشفقة والرحمة".[4]

---

[1] عبد الله عبد العزيز إبراهيم المالك، جريمة التحريض أو المساعدة على الانتحار في القانون القطري دراسة مقارنة مذكرة ماجيستر كلية القانون، جامعة قطر، سنة 2022، صفحة23،24.

[2] عبد الله عبد العزيز إبراهيم المالك، مرجع نفسه، صفحة 30.

[3] الدكتورة حفيظة بدر الدين، القتل الرحيم وموقف الشريعة الإسلامية منه دراسة فقهية مقارنة، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالزقازيق، العدد10، بدون سنة. صفحة570.

[4] طارق عبد الله محمد أبو حوه، المسؤولية المدنية لطبيب عن القتل الرحيم والمساعدة على الانتحار– دراسة مقارنة، مجلة البحوث القانونية الاقتصادية جامعة الرلتا كويت، العدد55، سنة 2013، صفحة 288،289.

وعلى ضوء ما جاء في حكم محكمة النقض المصرية، يعتبر أي فعل سواء كان (إيجابيا) أو (سلبيا) أدى إلى تعجيل موت مريض ميؤوس من شفائه، جريمة قتل عمدية وليس للإنسان ولو كان طبيبا أن يعجل بوفاة مثل هذا المريض ولو تخليصا لآلامه إذ كل ماله أن يعطيه ما أمكنه من المسكنات.[1]

المطلب الثاني: القوانين التي تعتد بالباعث

توجد بعض التشريعات العربية التي تجرّم القتل الرحيم، لكنها تخفف العقوبة للفاعل التي ارتكب الجريمة بسبب الدافع سواء كان بدافع الشفقة على المريض أو بناء على رغبة المريض وهذا ما سنعرفه في هذا المطلب من خلال الفروع الآتية.

الفرع الأول: موقف القانون اللبناني

نص المشرع اللبناني في قانون العقوبات في المادة 552 منه على أنه " يعاقب بالاعتقال عشر سنوات على الأكثر من قتل إنسانا قصدا بعامل الإشفاق بناء على إلحاحه بالطلب".[2]

وبالرجوع إلى المادة 11/27 من قانون الآداب الطبية اللبناني، ينص على أنه " لا يحق لطبيب إنهاء حياة المريض بعامل الإشفاق حتى ولو طلب المريض ذلك أي الموت الرحيم.....". يتبين لنا من خلال المواد أن هذه الجريمة هي جريمة جناية خاصة لها مميزاتها التي من بينها تخفيف العقوبة.

فإذا لم يتوفر الشرطان المذكوران في المادة 552 السالفة الذكر، في أن يكون الباعث على قتل المجني عليه هو الشفقة، وأن يكون القتل قد صدر بناء على إلحاح المجني عليه فهنا لا يعاقب الطبيب بالعقوبة المخففة وإنما يعاقب وفقا لجريمة القتل العادية.[3]

[1] عصام حسني الأطرش، المرجع السابق صفحة 279.

[2] الدكتور حليم منصور، المرجع السابق، الصفحة308،309.

[3] فيصل إياد فرج الله، الخصوصية المهنية لطبيب في القتل الرحيم، منشورات زين الحقوقية، الطبعة الأولى، لبنان سنة، 2017، صفحة39،40.

الفرع الثاني: موقف القانون السوري

موقف القانون السوري من قضية القتل بدافع الشفقة، بحسب المادة 538 من قانون العقوبات العام على أنه " يعاقب بالاعتقال عشر سنوات على الأكثر من قتل إنسانا قصدا بعامل الإشفاق بناء على إلحاحه بطلب".

ومن خلال تحليل نص المادة المذكورة يتضح أن القانون السوري لا يسمح بإنهاء حياة، أي شخص بدافع الشفقة عليه حتى لو طلب ذلك بنفسه وبشدة، ويظهر جليا أن التشريع السوري يتشدد في هذا الأمر أكثر من غيره من التشريعات الجزائية المقارنة، حيث أنه يعاقب مرتكب الفعل طبيبا كان أو غيره قام بقتل مريض أو غير مريض بدافع الإشفاق عليه بناء على إلحاحه بالطلب ليخلصه من فاجعة ألمت به.

وبالتالي هي جناية قتل خاصة لها مميزاتها وذات عقوبة مخففة أصلا[1]

الفرع الثالث: موقف القانون السوداني

خفف المشرع السوداني في المادة 51 من قانون العقوبات، عقوبة القتل العمد برضى المجني عليه واشترط أن يكون الرضاء صادرا من شخص تجاوز ثمانية عشر سنة، وأن يكون الرضى صحيحا.

وعلى ذلك يكون القانون السوداني قد اعتبر القتل إشفاقا جريمة قتل عادية، لكون رضى المجني عليه غير صحيح في مثل هذه الحالات.[2]

[1] عتيقة بالجبل، المرجع السابق، ص267.

[2] الدكتور حليم منصور المرجع السابق، صفحة308.

المبحث الثاني: الدول التي تبيح القتل الرحيم

إن بعض الدول الغربية دعمت القتل الرحيم و أعطته أهمية كبيرة حيث أدخلته ضمن تشريعاتها القانونية ، حيث أنه عندما يتعلق الأمر بموقف القوانين الغربية من القتل الرحيم، هناك تباين كبير بين الدول حيث يُسمح بالقتل الرحيم في حالات محددة وبشروط صارمة عادةً ما يتعين على الشخص الذي يطلب القتل الرحيم أو يعاني من مرض مستعصٍ أو حالة صحية غير قابلة للتحسن، ويجب أن يكون هناك موافقة طبية وإجراءات قانونية محددة و من ناحية أخرى تعتبر معظم الدول الغربية القتل الرحيم جريمة يتم اعتبارها انتهاكًا للقوانين الجنائية والأخلاقية.

تجرم مثل هذه الدول التي تهدف إلى إنهاء حياة شخص مريض أو معاق بغض النظر عن الظروف، يجب ملاحظة أن هذا التصنيف يمكن أن يختلف من دولة إلى أخرى ويتغير مع مرور الوقت، حيث أن بعض الدول قد تناقش حاليًا إمكانية تغيير القوانين لتشمل القتل الرحيم بشروط محددة.

ومن خلال المبحث هذا سنقوم بدراسة القوانين التي تسمح بالقتل الرحيم بصورته الإيجابية والسلبية.

المطلب الأول: القوانين التي تبيح القتل الرحيم الإيجابي

من بين القوانين التي تبيح القتل الرحيم الإيجابي قمنا بالبحث ودراسة القانون البلجيكي، والقانون الهولندي، والقانون الكندي.

الفرع الأول: موقف القانون البلجيكي

سبق القضاء البلجيكي التشريع في الموافقة على استخدام القتل الرحيم، وفي عام 1961م عُرض على القضاء البلجيكي، أول قضية تخص القتل الرحيم و تتمثل وقائعه في أم أنجبت طفلة مصابة بتشوه رهيب عند الولادة، نتيجة الأدوية المهدئة التي كانت تتناولها الأم أثناء الحمل وقام الطبيب البلجيكي بناءً على توسلات الأم وإصرارها بقتل الطفل بالسم، وتمت تبرئة الطبيب بناءً على قرار هيئة المحلفين بالإجماع بأنه غير مذنب، رغم أن الأسباب التي بني عليها هذا الحكم لم تتماشى مع أحكام القانون البلجيكي التي تعاقب على القتل أيا كان الدافع في ذلك التوقيت.[1]

يتطلب القانون البلجيكي الصادر في 28 مايو 2002 بشأن القتل الرحيم من الطبيب الذي أجرى القتل الرحيم إكمال وثيقة التسجيل التي يحدد القانون بياناتها وإرسالها في مدة أربعة أيام إلى اللجنة الفيدرالية للرصد والتقييم، ويحدد القانون تشكيل وعمل ودور هذه اللجنة التي تكون مهمتها الأساسية التحقق من الالتزام بالشروط التي حددها القانون بحيث لا يعتبر القتل الرحيم جريمة جنائية. [2]

في سنة 2014، تم تمديد قانون القتل الرحيم ليشمل الأطفال المصابين بالأمراض مميتة [3]

وتعتبر بلجيكا أول بلد في العالم يرخص بالقتل الرحيم دون تحديد عمر المريض وذلك بعد أن صوت أعضاء البرلمان بالأغلبية لصالح تعديل القانون الذي سمح للموت الرحيم الذي جعله

[1] ربيع أحمد، المرجع السابق، الصفحة 19.

[2] M. Englert Professeur honoraire, ULB, commission fédérale de contrôle et d'évaluation de l'euthanasie, Control of the Legal practice of euthanasia in Belgaum, ETHIQUE, 2015, p36. 45.

[3] Yves- Marie doublet; suicide assisté euthanasie: le choix de la rupture et l'illusion d'un progrès, mars2024, p19.

حقيقة لجميع الناس لوضع اختياراتهم بين الحياة والموت طالما أنه تم وفقا للشروط المنصوص عليها في القانون وهي:

1 أن يكون المريض في حالة صحية ميؤوس منها بمعاناة جسدية أو عقلية لا تطاق وغير قابلة للشفاء.
2 الطلب الخطي الصريح من المريض والذي يجب أن يكون مؤرخا وموقعا.
3 ألا يكون طلب المريض خاضعا لأي ضغوط خارجية.[1]

الفرع الثاني: موقف القانون الهولندي

وتعتبر هولندا أول دولة تقنن القتل الرحيم، وذلك عام 2002م، بعد جدل دام 25 عاماً في المجتمع الهولندي حول إمكانية السماح بالقتل الرحيم. وينص القانون على ضرورة إتباع إجراءات محددة عندما يعبر المريض عن رغبة واضحة، وتكون معاناته كبيرة ولا يوجد لها علاج، ويجب على الطبيب أيضًا أن يطلب رأي زميل آخر، وهذا ما منصوص عليه في المادة 10 من القانون الهولندي.[2]

ونرى من الفقهاء الهولنديين من يؤيد القتل من باب الرحمة الإيجابية إذا كان بناء على طلب، ويقوم الطبيب به بفعل إيجابي، مثل حقن المريض بجرعة معينة من المخدر، والرأي السائد في الفقه الهولندي هو ضرورة تخفيف العقوبة الجنائية، ولكن دون إلغائها أو السماح بالفعل مطلقا. ويعتبرون القتل بدافع الرحمة سلوكًا طبيًا وليس جريمة يعاقب عليها القانون الجنائي، لكنهم لا ينفون أنه جريمة في النهاية، وأنه تعبير عن سلوك طبي باعتباره صفة سائدة له لأنه حل لمعاناة أصبحت لا تطاق بالنسبة للمريض.[3]

[1] سالمي نضال، مرجع، سابق، صفحة 47.
[2] ربيع أحمد، مرجع سابق، ص 19.
[3] هدى حامد قشقوش، القتل بدافع الشفقة دراسة مقارنة، دون طبعة، الناشر دار النهضة العربية، العدد 22، سنة 1994، صفحة61.

يعتبر القتل الرحيم قانونيًا حاليًا في هولندا للأشخاص الذين تزيد أعمارهم عن 12 عامًا والذين يمكنهم إعطاء موافقتهم، أما الأطفال الذين تقل أعمارهم عن سنة واحدة بموافقة الوالدين.[1]

الفرع الثالث: موقف القانون الكندي

إن المشرع الكندي ذكر في المادة (1) منه أن هذا القانون يهدف إلى ضمان رعاية الأشخاص في مرحلة نهاية الحياة بما يحفظ لهم كرامتهم واستقلالهم. ولكي يحقق القانون هذا الهدف فإنه يحدد حقوق هؤلاء الأشخاص من خلال التنظيم والإشراف على ضمان الرعاية في مرحلة نهاية الحياة بطريقة تمنح لكل إنسان طوال فترة مرضه نوعاً من الرعاية والعناية المناسبة لحاجته، من أجل منع معاناتهم والتخفيف منها.[2]

في عام 2016، أقرت كندا مشروع سي 14 القانون لإضفاء الشرعية على المساعدة الطبية في المستنقع الذي يسمى فيما يلي باسم (القتل الرحيم)؛ في عام 2021 أقرت كندا مشروع القانون سي 7، الذي يسمح لمجموعة أكبر من الأشخاص بالتأهل للتقدم للحصول على القتل الرحيم وقبوله، الأمر الذي أثار الجدل في كندا، هناك أربع خلافات رئيسية حول القتل الرحيم:

اولا– ما إذا كان القاصر الناضج يمكنه استخدام القتل الرحيم.

ثانيا– ما إذا كان يمكن لشخص مريض عقليا التقدم بطلب للحصول على القتل الرحيم

ثالثًا– القيام بتقييم ما إذا كان الشخص يمكنه استخدام القتل الرحيم بموجب القانون أو الممارسة.

[1] هولندا، تجيز القتل الرحيم الأطفال دون سن 12 عاما، على الموقع: الالكتروني ببسي عربية: https://www.bbc.com/arabic/world-54542471 الرابط: بتاريخ 8ماي2024 / ساعة12.20

[2] فيصل إياد فرج الله، المرجع السابق، الصفحة38.

أما المسألة الرابعة فقد نوقشت في العديد من وسائل الإعلام: هل يهدف القتل الرحيم إلى القضاء على الفقراء؟ تتعلق هذه المقالة في الغالب بنقطة الدفع الرابعة، يعتقد بعض الناس أن هناك حالات سعى فيها الناس إلى القتل لأنهم لم يتلقوا الدعم الحكومي الكافي للعيش. وأشار آخرون إلى أن تشريعات الحكومة الكندية بشأن القتل الرحيم تهدف إلى القضاء على الفقراء. صرحت ماري كلود لا ندري رئيسة لجنة حقوق الإنسان الكندية، أن القتل الرحيم "لا يمكن أن يكون تقصيرًا في عدم قدرة كندا على الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان".

في السنوات الأخيرة، تطورت التشريعات الكندية تدريجيًا وتحسنت. ولكن في ظل الفجوة بين القانون والممارسة، تحتاج الحكومة الكندية إلى اتخاذ تدابير أخرى للحد من وضع الأشخاص الذين يختارون القتل الرحيم بسبب الفقر وتعزيز المساواة والعدالة الاجتماعية.

ونظرًا لكفاءة وعدالة السياسة، يمكن للحكومة الكندية تشجيع التطوير المنسق لقانون القتل الرحيم والمجتمع من خلال تعزيز الاستثمار في النظام الطبي في البلاد، وزيادة الاستثمار في الإسكان والنقل الخالي من العوائق، وتعزيز الدعم والخدمات في مجال الإعاقة وبدائل الصحة العقلية. [1]

[1] - Zhehan Lila, Euthanasia Legislation in Canada : Efficiency and Equity, United Collège, The Chinese University of Hong Kong, china, DOI : 10.54254/2753-7048/14/20231004،p284 – 285 – 287 .

المطلب الثاني: القوانين التي تبيح القتل الرحيم السلبي

وكذلك من بين القوانين التي تبيح القتل الرحيم السلبي قمنا بالبحث ودراسة القوانين التالية: القانون الفرنسي، والقانون المكسيكي، والقانون الهندي.

الفرع الأول: القانون الفرنسي

أول قضية قتل رحيم عرضت على القضاء في فرنسا عام 1940، عندما دخلت الجيوش الألمانية باريس، مما أدى إلى فرار جميع المدنيين. في ذلك الوقت، قامت أربع ممرضات بحقن الخليط القاتل في المرضى الذين كانوا في حالة صحية سيئة، لإنقاذهم من آلامهم، خوفًا من ألا يكون هناك من يهتم بهم بعد الهجرة الجماعية من المدينة، وعندما يتم عرض أمرهم وحكمت عليهم المحكمة بأحكام مخففة، وهي السجن لمدة تتراوح بين ثلاث إلى خمس سنوات، مع وقف التنفيذ، لأن دافع القتل كان الرحمة والرأفة.

بتاريخ 1950/02/10 قام أحد المشرفين على المرضى بقتل امرأة تبلغ من العمر 84 عاماً وكانت تعاني من شلل متواصل وكانت المريضة تعاني من آلام مبرحة، لكن تبين فيما بعد أن سبب القتل هو طرد السيدة المشرفة التي قتلتها انتقاما وأدانها القضاء غيابياً فيما يتعلق بالرحمة، فرغم أن التشريع الفرنسي يحتوي على العديد من النصوص التي تسمح بالإجهاض، إلا أنه لم يكن هناك نص خاص بالقتل الرحيم، وعلى العكس من ذلك عوقب كل شخص ساعد آخر على الانتحار بالسجن لمدة ثلاث سنوات وغرامة علاوة على ذلك، ظل القضاء لفترة طويلة في فرنسا غير مستقر على موقف واحد وبرأ الأطباء الذين قاموا بالقتل الرحيم للمرضى الميؤوس من شفائهم، وخفف الحكم لآخرين في الحالات القليلة التي عرضت عليها لحسن نية الطبيب، وعلى أساس أن للطبيب الحق في أن يقرر ما يراه مناسباً للمريض.

وظل الجدل الفقهي والقضائي في فرنسا قائما لفترة من الزمن، حيث أن القتل الرحيم مسألة أخلاقية يجب أن تحدد بدقة طريقة تطبيقه، والوسيلة التي يمكن الاعتماد عليها وشروطه بدقة، خاصة وأن الشكل غير المباشر للقتل الرحيم قد تمت مناقشته لاحقاً عند تعديل قانون الصحة العامة الفرنسي بشرط رغبة المريض في حالة رفض العلاج، يمكن للطبيب المعالج إيقاف التغذية الصناعية له.

وفي سنة 2006 وضع المشرع الفرنسي حدًّا لكل الجدل الذي دار سابقا، وأصدر المرسوم عدد 120 لسنة 2006 المؤرخ في 2006/06/02 المتضمن القانون الفرنسي لحماية المريض وإنهاء الحياة، والذي نصت المادة الأولى منه على ما يلي: " في كل الظروف، على الطبيب اتخاذ ما يلزم من الإجراءات العلاجية لتخفيف آلام المريض، ولكنه يستطيع لمقابل توقيف العلاج الذي يبدو في نظره غير مجدي كالعلاج الذي يبقي المريض فيه حيا بطريقة اصطناعية فقط".

كما نصت المادة الثانية من هذا المرسوم على أنه في الحالات التي لا يستطيع فيها المريض التعبير عن إرادته لطلب إنهاء حياته، لا يستطيع الطبيب فعل ذلك إلا بعد اتخاذه جملة الإجراءات التالية:

_ضرورة اتخاذ قرار إلغاء الحياة بعد أخذ موافقة لجنة الأطباء المشرفة على العلاج إن وجدت، وإلا بناء على قرار مسبب من قبل طبيب مستشار مؤهل ومختص.

_الطلب الخطي الصريح للمريض لإنهاء حياته، فإن لم يستطع ذلك فيجوز لأحد أفراد أسرته المقربة القيام بذلك وإذا تعلق الأمر بقاصر فيكتب هذا الطلب وليه، أو المسؤول عنه استثناء الحالات الحرجة التي لا يمكن فيها تطبيق هذا الشرط.

– على الطبيب أن ينهي حياة مريضه محترما في ذلك قدسية وكرامة الإنسان وأخلاقيات مهنته، وعليه أن يهون الأمر على أقرباء المريض وأفراد أسرته.[1]

وفي عام 2016، تم تعديل النص القانوني للسماح للأطباء بوضع المرضى الميؤوس من شفائهم في غيبوبة عميقة من خلال التخدير حتى وفاتهم، وجاء القانون بعد تعرض المواطن الفرنسي "لا مبير" لحادث سير خطير أصيب على إثره بالشلل، كتب لا مبير رسالته الشهيرة إلى الرئيس الفرنسي آنذاك، حيث طلب الحق في "القتل الرحيم"، وهو الطلب الذي تم رفضه، وبعد ثلاث سنوات قام أطباؤه بإخراجه من أجهزة دعم الحياة، بموافقة هو وعائلته،

[1] سالمي نضال مرجع، سابق الصفحة، 47،48،49.

للسماح له بالموت، وهي خطوة كانت خارجة عن القانون في ذلك الوقت لكن بعد سنوات تجدّد الجدل حول هذه القضية مع قضية جديدة مشابهة.[1]

حيث طرح مؤخرا الرئيس ماكرون اعتزامه تطبيق مشروع قانون "القتل الرحيم" في 2024[2]

الفرع الثاني: القانون المكسيكي

في 2007 قررت المكسيك السماح لمرضاها الذين لا أمل لهم في الشفاء برفض تناول الأدوية التي يصفها الأطباء وإنهاء حياتهم بأنفسهم، في خطوة قد تثير جدلا سياسيا ودينيا وأخلاقيا في العالم، خاصة وأن معظم الأديان ودساتير الدول تمنع تطبيق ما يعرف بالقتل الرحيم"[3].

واقترح النائب خورخي الفارز ماينيز تعديل القانون للاعتراف بحق الناس في ممارسة إرادتهم المتوقعة بشأن القتل الرحيم مع بداية عام 2022، حيث ستتم دراسة تقنين القتل الرحيم في لجنة النقاط الدستورية بمجلس النواب، حيث سيتم تعديل المادة 4 و73 من الدستور.

ويقترح المشروع التشريعي المذكور أعلاه تمكين الكونغرس الاتحادي من إصدار قانون عام للإرادة المسبقة، والذي سينظم بشكل شامل الوصول إلى القتل الرحيم.، وسيتم تحليل الوثيقة في لجنة النقاط الدستورية بمجلس النواب.

---

[1] بوابة أخبار اليوم، قانون ليونتي.. جدل جديد في فرنسا حول الموت الرحيم وسط أزمة قانون التعاقد، على الموقع: اخبار اليوم الرابط:https://m.akhbarelyom.com/news/newdetails/4056026 يوم 5ماي، ساعة16.30

[2]الشرق، فرنسا.. ماكرون يعلن اعتزامه طرح مشروع قانون " الموت الرحيم" في 2024على الموقع: الشرق الرابطhttps://asharq.com/politics/82429/%D9 بتاريخ 11 ماي 2024. على الساعة 12:44

[3] الأخبار، الموت الرحيم بشرع في المكسيك، الموقع: الاخبار، الرابط:https://al-akhbar.com/Last_Page/175599 بتاريخ11ماي2024، على الساعة21.55.

إذا تمت الموافقة على المبادرة، ستنص المادة 4 على أن لكل شخص الحق في ممارسة المبادئ التوجيهية المتعلقة بالقتل الرحيم بحرية، وفي الوقت نفسه فإن المبدأ 73 سيضع المبادئ والأسس التي يجب أن تخضع لها الأوامر الحكومية[1].

الفرع الثالث: موقف القانون الهندي

منذ عام 2018م، سمحت المحكمة العليا في الهند بالقتل الرحيم السلبي، وقضت بأن للأفراد الحق في الموت بكرامة، في حكم تاريخي يحدد المبادئ التوجيهية التي يمكن بموجبها السماح بذلك، وسمحت المحكمة للفرد بكتابة "وصية" تجيز فصل أجهزة دعم الحياة إذا كان المرض غير قابل للشفاء أو في مراحله النهائية في المستقبل، سيتم تطبيق المبادئ التوجيهية الصادرة عن المحكمة الدستورية حتى تسن الحكومة الفيدرالية قانونًا بشأن القتل الرحيم السلبي، وذكرت المحكمة المؤلفة من خمسة قضاة، برئاسة دبيلاك ميسرا، أن الحق الأساسي للفرد في الحياة يشمل الحق في رفض العلاج و الموت بكرامة[2]

[1] فاطمة شوفي، "القتل الرحيم" " الموقع: اليوم السابع الرابط:
https://m.youm7.com/amp/2022/1/11/%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%AA% بتاريخ22ماي 2024 على الساعة 15.26.

[2] الهند تسمح بالقتل الرحيم السلبي على موقع: الإتحاد للأخبار على الرابط:
https://www.aletihad.ae/article/17716/2018/%D8%A7%D9%84%D9%87%D9%86%D8%AF-%D8%AA%D8%B3%D بتاريخ 22ماي 2024، على الساعة 20.04.

الخاتمة

الخاتمة

استنادا إلى ما تقدم يمكننا القول بأن القتل الرحيم سيظل قضية ذات نقاش مفتوح مدام لم يفصل فيها لحد لآن نظرا للآراء التي تتأرجح بين المؤيدين و المعارضين للقتل الرحيم كما أنه يثير عدة جوانب وقضايا ليس فقط في الطب و القانون بل أكثر من ذلك لتعلقه بالروح الإنسانية التي وهبها الله للإنسان، وعدم تجريمه قد يؤدي إلى تحوله من جريمة لحق مشروع في المستقبل، و المتمثل في حق الإنسان بالموت بكرامة كما تنادي به معظم المنظمات المنظمة للقتل الرحيم ، ومن خلال دراستنا توصلنا إلى النتائج التالية:

- القتل الرحيم هو تسهيل وفاة شخص مصاب بمرض عضال، بناء على طلب عاجل من الطبيب المعالج.
- وللقتل الرحيم أسماء عديدة، منها قتل الرحمة، والقتل بدافع الشفقة، والموت الرحيم، والقتل بدافع الرأفة، تعود فكرة القتل الرحيم أو القتل بدافع الشفقة إلى فلاسفة اليونان القدامى مثل أفلاطون وسقراط وغيرهما، وقد نقلها عنهم الإنجليز والألمان والفرنسيون ومن ثم الأمريكيون.
- تظهر مشكلة الموضوع في الصراع القائم بين المؤيدين والمعارضين للقتل الرحيم، في حين أن موقف الشريعة الإسلامية ترفض هذا القتل، على عكس القوانين التي تتأثر بأفكار وثقافات الأمم المختلفة لهذا فقد اختلفت التشريعات الحالية في معالجتها لمشكلة القتل الرحيم، فموقف الدول العربية ترفض وتمنع هذا القتل رغم أن بعضها يتعامل مع هذه المسألة بعقوبة مخففة، اما على مستوى القوانين الغربية فالمسألة تتأرجح حسب نوع القتل الرحيم.

إن فكرة القتل الرحيم هي فكرة همجية تتعارض مع إكرام الله للإنسان حيث يقسم رجال القانون والأطباء القتل الرحيم إلى قتل رحمة إيجابي وقتل رحمة سلبي،

تحظر أخلاق الطب على الطبيب تعجيل وفاة مريض مصاب بمرض عضال، وعليه بذل قصارى جهده لتخفيف آلامه والحفاظ على حياته، وعدم الاستجابة لرغبة المريض أو أقاربه في إنهاء حياة المريض شفقة عليه.

الخاتمة

إن تشريع القتل الرحيم يؤدي إلى العديد من المخاطر والآثار غير المرغوب فيها، لا توجد آية أو حديث في الشريعة الإسلامية يبيح القتل الرحيم في حالات المرض المميت، بل إن نصوص الكتاب والسنة تحرم كل أشكال القتل غير المشروع.

تعتبر معظم القوانين التشريعية أن القتل الرحيم جريمة بغض النظر عما حدث، حتى بموافقة الضحية.

وقد ذكر معلقو القانون أن رضا المجني عليه لا يمحو الجريمة، ولا يرفع العقوبة.

وهناك بعض التشريعات الغربية تنص على جواز إعفاء القاتل من العقوبة إذا ارتكب جريمته برضا المجني عليه وبدافع الرحمة، ويعتبر البعض أن الرضا سبب لتخفيف العقوبة في القتل الرحيم، وهناك تشريعات تحرم القتل في جميع الأحوال.

تعتبر معظم القوانين العربية القتل الرحيم جريمة مهما حدث، ويعاقب عليها بالقتل العمد، لتوافر عناصر الجريمة.

ومن خلال هذه النتائج يمكن استخلاص التوصيات التالية:

_معاقبة كل من قتل مريضاً ميتاً بدافع الرحمة، سواءً بشكل إيجابي أو سلبي، بنص قانوني خاص.

- إدراج نصوص صريحة توضح موقف الدولة من هذا القتل وتحسم الأمر بشأن إباحته أو تجريمه.

_احترام وتقديس حق الإنسان في الحياة الذي يحميه الإسلام.

_ الاهتمام بفقه المسائل الطبية والتطورات الفقهية.

_تطوير العلاج المخفف للآلام للأمراض المستعصية.

_يجب على مرضى الميؤوس من حالتهم الصبر وعدم اليأس من رحمة الله، فإن أجر الصبر على البلاء عظيم.

الخاتمة

_وننصح أهل المريض بالصبر، ومعاملة مريضهم بشكل جيد، والعناية به، واحتساب الأجر من الله، وغرس روح التفاؤل وحسن الظن بالله في مريضهم، وتخفيف آلامه.

_ونوصي طلاب العلم بإجراء المزيد من الأبحاث حول القتل الرحيم، وتوضيح حكمه الشرعي وآثاره الخطيرة على المجتمعات والأفراد.

كذلك نوصي بتقديم الدعم المالي للمرضى غير القادرين على تحمل تكاليف العلاج.

_وننصح الأطباء أن يتقوا الله، وأن يبذلوا قصارى جهدهم لتخفيف آلام مرضاهم وعلاجهم، وغرس روح الأمل والتفاؤل في نفوسهم، وعدم التورط في قتل بعض المرضى بحجة الشفقة عليهم.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المصادر

- القرآن الكريم
- السنة النبوية:
- محمد إسماعيل البخاري، الجامع الصحيح، الجزء03، دون طبعة، دار إحياء التراث العربي، لبنان، دون سنة النشر.
- مسلم بن الحجاج، الجامع الصحيح، الجزء03، دون طبعة دار الفكر لبنان، دون سنة النشر.

ثانيا: المراجع

1-الكتب العامة:

- باسم شهاب الجرائم الماسة بكيان الانسان، القتل بالسم المساعدة على الانتحار، القتل الرحيم، الايذاء بصورة مختلفة التعذيب، الإجهاض قتل حديث العهد بالولادة، انتهاك حرمة الجثة والرفات والقبر، دار هومة الجزائر سنة النشر 2009.
- جمال نجمي، القتل العمد واعمال العنف في التشريع الجزائري دون طبعة دار هومة، سنة 2013
- علاء الدين الكآساني بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الجزء7، دون طبعة، دار احياء التراث العربي، لبنان، دون سنة النشر.
- منصور-محمد منصور الحفناوي، الشبهات وأثرها في العقوبات الجنائية في الفقه الإسباني مقارنة بالقانون، مطبعة الأمانة، الطبعة الأولى، سنة 1986.

2-الكتب المتخصصة:

- أليسار فرحات، قتل المرحمة بين النظرية والواقع القانوني لبناني، مجلة الحداثة، العدد 196/195، سنة النشر 2018.
- ربيع أحمد، قتل الرحمة مفهومه وصوره وموقف القوانين الوضعية منه مقارنا بالشريعة الإسلامية، المجلد 1، 20 فيفري 2023.

- فيصل إياد فرج الله، الخصوصية المهنية لطبيب في القتل الرحيم، منشورات زين الحقوقية، الطبعة الأولى، لبنان، سنة 2017.
- هدى حامد قشقوش، القتل بدافع الشفقة دراسة مقارنة، دون طبعة، الناشر دار النهضة العربية 22، سنة 1994.

3- الرسائل الجامعية:

رسائل الدكتوراه:

- هني أمال زليخة، الموت الرحيم بين الطب القانون والشرائع السماوية مذكرة دكتوراه جامعة يوسف بن خدة- الجزائر 1، سنة 2015.

مذكرات الماجستير:

- سرور محمد عبد الوهاب، الدافع والباعث للجريمة وأثرهما في العقوبات التعزيرية، مذكرة ماجيستر، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض،2004.
- عبد الصبور عبد القوي علي المصري، جرائم الأطباء والمسؤولية الجنائية والمدنية عن الأخطاء الطبية بين الشريعة والقانون، رسالة ماجستير في القانون، (القاهرة): دار النشر والتوزيع، الطبعة الاولى، 2011.
- عبد الله عبد العزيز إبراهيم المالك، جريمة التحريض أو المساعدة على الانتحار في القانون القطري دراسة مقارنة مذكرة ماجيستر كلية القانون، جامعة قطر، سنة 2022.
- عمر المعايطة، المسؤولية المدينة والجنائية في الأخطاء الطبية، مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، الطبعة الأولى، سنة 2003.
- عمر بن عبد الله بن مشاري سعدون، القتل الرحيم، دراسة تأصيلية مقارنة، مذكرة ماجستير، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض،2009.

مذكرات الماستر:

- رامي بن صفية ولعلاوي محمد العيد، القتل الرحيم بين الفقه الاسلامي والقانون الوضعي، دراسة مقارنة، رسالة نيل شهادة الماستر، جامعة المسيلة، 2022.
- سبايعي علي. صايت فريد، القتل بدافع الشفقة بين الشريعة الاسلامية والقانون الوضعي مذكرة ماستر جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية كلية الحقوق، 2013/2012.
- لحول حسين، القتل الرحيم بين الشريعة والقانون، مذكرة الماستر، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم كلية الحقوق، 2018 /2019.

4- المقالات العلمية:

- بلحاج العربي بن أحمد، الأحكام الشرعية والطبية للمتوفي في الفقه الإسلامي، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، العدد 42، سنة11.
- بنين حامد جبار، القتل الرحيم دراسة في الأخلاق التطبيقية، مجلة متون العراق، دون سنة النشر.
- بوسكرة علي، القتل الرحيم بين إقرار القانون وتجريم الشريعة الإسلامية، مجلة التدوين، جامعة محمد لمين دباغين سطيف 2 (الجزائر)، العدد 01، سنة النشر 2023.
- بومدين فاطمة الزهرة، القتل الرحيم في المنظور الطبي والقانون الوضعي، مجلة جامعة الأنبار العلوم القانونية والسياسية، العدد 10.
- جليد شريف، الموت الرحيم، مجلة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، العدد 13، جامعة البليدة 2، دون سنة النشر.
- جمعة ابو قصيصة، القتل بدافع الشفقة في ميزات الشرع والقوانين الوضعية، كلية القانون جامعة التحدي، مجلة الأبحاث القانونية سنة 2008.
- حمزة عبد الكريم حماد – قتل الرحمة رؤية فقهية مقاصديه قانونية – ملخص عمادة البحث العلمية/الجامعة الاردنية، علوم الشريعة والقانون، المجلد 34، العدد 2، السنة 2007.

- مالك بن، احمد بدماغ رشيد مشروعية القتل الرحيم بين التحريم والإباحة، مجلة البحث القانوني والسياسي، جامعة امين العقال الحاج موسى، اق اخموك، تامنغست(الجزائر)، العدد 2، سنة النشر 2022.
- عبد الرحمن الكوزي، قضية موت الرحمة في الشريعة الاسلامية، المجلة الأكاديمية للأبحاث والنشر العلمي جامعة ننجرهار–أفغنستان، العدد08، سنة النشر2019.
- حفيظة بدر الدين، القتل الرحيم وموقف الشريعة الإسلامية منه دراسة فقهية مقارنة، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالزقازيق، العدد10، بدون سنة.
- رابح لا لو، القتل بدافع الشفقة بين التجريم والإباحة، مجلة صوت القانون، جامعة البليدة 2، المجلد 8، العدد2، تاريخ النشر 2022/06/16.
- سالمي نضال موقف، التشريعات الوضعية من القتل الرحيم، مجلة البحث القانوني والسياسي، العدد01، المجلد08، كلية الحقوق والعلوم السياسية وهران02، الجزائر، سنة2022.
- طارق عبد الله محمد أبو حوه، المسؤولية المدنية للطبيب عن القتل الرحيم والمساعدة على الانتحار– دراسة مقارنة، مجلة البحوث القانونية الاقتصادية جامعة الرلتا كويت، العدد55، سنة 2013.
- عبد الحليم منصور، القتل بدافع الشفقة في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المنصورة، العدد02، سنة النشر2012
- عتيقة بلجبل، القتل الرحيم بين الإباحة والتحريم، مجلة الفكر، جامعة بسكرة الجزائر، العدد 06، دون سنة النشر.
- عصام حسني الأطرش، دراسة مقارنة بين القانون الوضعي والقتل الرحيم التشريع الإلهي، مجلة الفقه، العدد 2.

- لمياء محمد عبد المفتاح رسلان، حكم قتل الرحمة في الشريعة الإسلامية، مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا، جامعة الفلاح دبي الإمارات العربية المتحدة، العدد 31، الجزء الأول، 2016.
- نهى عبد العزيز محمود يوسف، جدلية الحياة والموت، دراسة نقدية لمفهومي الموت الرحيم والانتحار، مجلة كلية الأدب، قسم الفلسفة، جامعة الإسكندرية، العدد 49.
- ولاء عبد الناصر أحمد حسين، الجذور الفلسفية للموت الرحيم، مجلة كلية الأدب بقنا، جامعة جنوب الوادي، العدد 56، يوليو 2022.

5-التظاهرات العلمية:

- بحث مقدم في المؤتمر الدولي (مقاصد في الشريعة)، جامعة وانيوزنجويل، كلية الالهيات، تركيا، 2023.
- منير بنجمور، الفضائية الطبية المعاصرة ومقاصد الشريعة (في أعمال مجمع الفقه الإسلامي الدولي بجدة)، قريسه، الدار التونسية الكتاب سلسلة قضايا فقهية معاصرة.

6-القوانين:

- المرسوم التنفيذي رقم 92-276 المتضمن مدونة أخلاقيات الطب المؤرخ في 6 يوليو 1992، الجريدة الرسمية الصادرة في 8 يوليو 1992، العدد 52، لازال ساري المفعول بالرغم من صدور قانون الصحة (18-11 مؤرخ في 2018/07/02) الذي يقر في مادته 449 تمديد العمل بالنصوص المتخذة التطبيق قانون الصحة الملغى(قانون85-05) إلى غاية صدور النصوص التنظيمية الجديدة.
- القانون رقم24-06، يعدل ويتمم الأمر66-156، المؤرخ في8يونيو 1966، الجريدة الرسمية الصادرة في30أفريل2024، العدد30.

7-مواقع الويب:

- الأخبار، الموت الرحيم بشرع في المكسيك، الموقع: الاخبار، الرابط: https://al-akhbar.com/Last_Page/175599
- بوابة أخبار اليوم، قانون ليونتي.. جدل جديد في فرنسا حول الموت الرحيم وسط أزمة قانون التعاقد، على الموقع: اخبار اليوم الرابط: https://m.akhbarelyom.com/news/newdetails/4056026
- علي جمعة محمد، حكم الموت الرحيم، على الموقع: دار الإفتاء المصرية أنظر الرابط: https://www.dar-alifta.org/ar/fatawa/11689/%D8%A7%D9%84
- منى علي الجفيري، الموت الرحيم من المنظور الإنساني والإسلامي على الموقع: جمعية التجديد الثقافية الاجتماعية أنظر الرابط: https://tajdeed.org/%D9%85%D8%B4%D8%A7%D8%B1%D9%83%D8%A9
- الشرق، فرنسا.. ماكرون يعلن اعتزامه طرح مشروع قانون " الموت الرحيم" في 2024على الموقع: الشرق الرابط https://asharq.com/politics/82429/%D9
- فاطمة شوفي، "القتل الرحيم" معركة عمرها نصف قرن تنتهي بالتقنين في 7 دول.. طبيب هولندي يقتل والدته لوقف معاناتها قبل 49 عاما.. كولومبيا تقره دون اشتراط "أمراض مميتة".. وانقسام في أوروجواي لتحديد "سبب الوفاة" الموقع: اليوم السابع الرابط: https://m.youm7.com/amp/2022/1/11/%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%AA%
- مفتي تونس القتل الرحيم محرم شرعا، على موقع القدس العربي، على الرابط: https://www.alquds.co.uk/%EF%BB%BF%D9%85%D9%81%D8%AA%D9%8A-%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3-%D8%A7%D9%84%
- الهند تسمح بالقتل الرحيم السلبي، على الموقع: مركز الإتحاد للأخبار، على الرابط: https://www.aletihad.ae/article/17716/2018/%D8%A7%D9%84%D9%87%D9%86%D8%AF-%D8%AA%D8%B3%D
- هولندا، تجيز القتل الرحيم الأطفال دون سن 12 عاما، على الموقع: الالكتروني ببسي على الرابط: https://www.bbc.com/arabic/world-5454247
- **المراجع باللغة الأجنبية:**

- M. Englert Professeur honoraire, ULB, commission fédérale de contrôle et d'évaluation de l'euthanasie, Control of the Legal practice of euthanasia in Belgaum, ETHIQUE, 2015.
- Yves- Marie doublet; suicide assisté euthanasie: le choix de la rupture et l'illusion d'un progrès, mars2024.
- Zhehan Lila, Euthanasia Legislation in Canada : Efficiency and Equity, United Collège, The Chinese University of Hong Kong, china, DOI : 10.54254/2753-7048/14/20231004

الفهرس

المحتويات **الصفحة**

شكر وتقدير .....**ج**

الإهداء .....**د**

الإهداء .....**د**

مقدمة **1**

المبحث التمهيدي: ماهية القتل الرحيم **4**

المطلب الأول: تعريف القتل الرحيم 6

الفرع الأول: لغة.....6

الفرع الثاني: اصطلاحا 7

الفرع الثالث: تميز الموت الرحيم عن الالفاظ المشابهة 8

المطلب الثاني: لمحة تاريخية عن الموت الرحيم 9

الفرع الأول: نبذة تاريخية للموت الرحيم.....9

الفرع الثاني: حالات ووقائع للموت الرحيم 11

المطلب الثالث: صور وأركان القتل الرحيم..... 12

الفرع الأول: صور القتل الرحيم 12

أولا: القتل الرحيم الفعال أو المباشر (الإيجابي) 12

1- مفهومه: 12

2- تطبيقات القتل الرحيم الإيجابي:..... 13

ثانيا: القتل الرحيم السلبي أو المفتعل الغير مباشر (السلبي): 13

1_مفهومه: 13

2- تطبيقات القتل الرحيم السلبي: 14

الفرع الثاني: أركان الموت الرحيم 15

أولا: الركن المادي في جريمة القتل الرحيم 15
ثانيا: الركن المعنوي في جريمة القتل الرحيم 16
ثالثا: الركن الشرعي في جريمة القتل الرحيم 17
الفصل الأول:موقف الشريعة الإسلامية من الموت الرحيم 18
المبحث الأول: حكم الشريعة الإسلامية من الموت الرحيم 20
المطلب الأول: حكم قتل الرحيم الإيجابي 20
الفرع الأول: الأدلة من القرآن الكريم 20
الفرع الثاني: الأدلة من السنة النبوية 21
الفرع الثالث: الأدلة من الفقه 23
أولا: شيخ الازهر 23
ثانيا: المجلس الأوروبي للإفتاء 23
ثالثا: دار الإفتاء بالكويت 24
رابعا: الشيخ يوسف القرضاوي 24
خامسا: الشيخ أحمد حماني 25
سادسا: فتوى علي جمعة محمد 25
سابعا: المفتي التونسي عثمان بطّيخ: 25
المطلب الثاني: حكم القتل الرحيم السلبي 26
الفرع الأول: حكم رفع أجهزة الإنعاش عن الميت دماغيًا 26
الفرع الثاني: الحكم الشرعي لصور الامتناع 28
أولا: امتناع المريض عن العلاج 28
ثانيا: امتناع الطبيب عن تقديم العلاج للمريض 29
المبحث الثاني: عقوبة مرتكب قتل الرحمة في الشريعة الإسلامية 31
المطلب الأول: عقوبة مرتكب القتل الرحيم بدون إذن المريض أو وصيته 32
الفرع الأول: عقوبة مرتكب القتل الرحيم بعد طلب إذن أهل المريض 32
الفرع الثاني: عقوبة مرتكب القتل الرحيم بدون طلب أهل المريض 32

المطلب الثاني: عقوبة مرتكب القتل الرحيم بعد رضا المجني عليه 33
الفرع الأول: القول الأول 33
الفرع الثاني: القول الثاني 34
الفرع الثالث: القول الثالث 34
الفصل الثاني:موقف القوانين من الموت الرحيم 36
المبحث الأول: القوانين التي لا تبيح القتل الرحيم 38
المطلب الأول: القوانين التي لا تعتد بالباعث 38
الفرع الأول: موقف القانون الجزائري 38
الفرع الثاني: موقف القانون القطري 40
الفرع الثالث: موقف القانون المصري 41
المطلب الثاني: القوانين التي تعتد بالباعث 42
الفرع الأول: موقف القانون اللبناني 42
الفرع الثاني: موقف القانون السوري 43
الفرع الثالث: موقف القانون السوداني. 43
المبحث الثاني: الدول التي تبيح القتل الرحيم 44
المطلب الأول: القوانين التي تبيح القتل الرحيم الإيجابي 45
الفرع الأول: موقف القانون البلجيكي 45
الفرع الثاني: موقف القانون الهولندي 46
الفرع الثالث: موقف القانون الكندي 47
المطلب الثاني: القوانين التي تبيح القتل الرحيم السلبي: 49
الفرع الأول: القانون الفرنسي 49
الفرع الثاني: القانون المكسيكي 51
الفرع الثالث: موقف القانون الهندي 52
الخاتمة 53
قائمة المصادر والمراجع 60

الفهرس.....74